

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة

باب حرم المدينة

كذا لأبي ذر عن الحموي وسقط للباقرين سوى قوله: باب حرم المدينة وفي رواية أبي علي الشبوي باب ما جاء في حرم المدينة علم على البلدة المعروفة التي هاجر إليها النبي ﷺ ودفن فيها، قال الله تعالى: ﴿يقولون لئن رجعنا إلى المدينة﴾ فإذا اطلقت تبادر إلى الفهم أنها المراد وإذا أريد غيرها بلفظ المدينة فلا بد من قيد فهي كالنجم للثريا، والبيت للكعبة وكان اسمها قبل ذلك يثرب، قال الله تعالى: ﴿وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب﴾ ويثرب اسم لموضع منها سميت كلها به قيل: «سميت بيثرب بن قانية من ولد أرم بن سام بن نوح لأنه أول من نزلها حكاها أبو عبيد البكري، وقيل: غير ذلك ثم سماها النبي ﷺ طيبة وطابة كما يأتي في باب مفرد وكان سكانها العماليق، ثم نزلها طائفة من بني إسرائيل قيل أرسلهم موسى عليه السلام، كما أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة بسند ضعيف، ثم نزلها الأوس والخزرج لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم، وقيل بناها تبع الأكبر لما بشر بمبعث النبي ﷺ وأخبر أنه إنما يكون في مدينة يثرب وكانت يثرب يومئذ صحراء فبناها لأجله عليه الصلاة والسلام وكتب بذلك عهداً، ومن يوم موت تبع إلى مولد النبي ﷺ ألف سنة.

الحديث الأول

حدثنا أبو النعمان، حدثنا ثابت بن يزيد، حدثنا عاصم أبو عبدالرحمن الأحول عن أنس رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «المدينة حرم» من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث، من أحدث حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

قوله: عن أنس في رواية عبدالواحد، عن عاصم قلت لأنس. وسيأتي في الاعتصام وليزيد بن هارون عن عاصم سألت أنساً، أخرجه مسلم.

قوله: «المدينة حرم من كذا إلى كذا» هكذا جاء مبهماً وسيأتي في حديث علي رابع أحاديث الباب ما بين عائر إلى كذا فعين الأول، وهو بمهملة وزن فاعل وذكره في الجزية وغيرها بلفظ غير بسكون التحتانية، وهو جبل بالمدينة، يأتي إيضاحه قريباً، واتفقت روايات

البخاري كلها على إبهام الثاني وعند مسلم إلى ثور، فقيل إن البخاري أبهمه عمداً لما وقع عنده أنه وهم، وقال صاحب المشارق والمطالع: أكثر رواة البخاري ذكروا عيرا وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا، ومنهم من ترك مكانه والأصل في هذا التوقف، قول مصعب الزبيري ليس بالمدينة عير ولا ثور وأثبت غيره عيرا ووافقه على إنكار ثور، قال أبو عبيد: ما بين عير إلى ثور هذه رواية أهل العراق؛ وأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلاً عندهم يقال له ثور؛ وإنما ثور بمكة ونرى أن أصل الحديث ما بين عير إلى أحد، وقد وقع ذلك في حديث عبدالله بن سلام عند أحمد والطبراني وقال عياض: لا معنى لإنكار عير بالمدينة فإنه معروف وقد جاء ذكره في أشعارهم وأنشد أبو عبيد البكري عدة شواهد منها قول الأحوص المدني الشاعر المشهور:

فقاتل لعمرو تلك يا عمرو ناره      تشب قفا عير فهل أنت ناظر

وقال ابن السيد: عير اسم جبل بقرب المدينة معروف وروى الزبير في أخبار المدينة قال سعيد بن عمرو لبشر بن السائب: أتدري لم سكننا العقبة قال: لا قال: لأنا قتلنا منكم قتيلاً في الجاهلية فخرجنا إليها فقال: وددت لو أنكم قتلتم منا آخر وسكنتم وراء عير، يعني جبلاً كذا في نفس الخبر وقد سلك العلماء في إنكار مصعب الزبيري لعير وثور مسالك منها ما تقدم ومنها قول ابن قدامة، يحتمل أن يكون المراد مقدار ما بين عير وثور لا أنهما بعينهما في المدينة أو سمي النبي ﷺ الجبلين اللذين بطرفي المدينة عيراً وثوراً إرتجالاً، وقال ابن الأثير، قيل أن عيراً جبل بمكة فيكون المراد أحرم من المدينة مقدار ما بين عير وثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف وقال النووي: يحتمل أن يكون ثور كان اسم جبل هناك إما أحد وإما غيره وقال المحب الطبري: في الأحكام بعد حكاية كلام أبي عبيد ومن تبعه قد أخبرني الثقة العالم أبو محمد عبدالسلام البصري أن حذاء أحد عن يساره جانحاً إلى ورائه جبل صغير يقال له ثور وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض، وما فيها من الجبال فكل أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور وتواردوا على ذلك فعلم أن ذكر ثور في الحديث صحيح وأن عدم علم أكابر العلماء به لعدم شهرته، وعدم بحثهم عنه وفي شرح القطب الحلبي قال لنا شيخنا الإمام أبو محمد عبدالسلام بن مزروع البصري أنه خرج رسولاً إلى العراق فلما رجع إلى المدينة كان معه دليل وكان يذكر له الأماكن والجبال، قال: فلما وصلنا إلى أحد إذ بقربه جبل صغير فسألته عنه فقال: هذا يسمى ثوراً فعلمت صحة الرواية، وذكر أبو بكر بن حسين المراغي نزول المدينة في مختصره لأخبار المدينة أن خلف أهل المدينة ينقلون عن سلفهم أن خلف أحد من جهة الشمال جبلاً صغيراً إلى الحمرة بتدوير يسمى ثوراً قال: وقد تحققتة بالمشاهدة قال صاحب القاموس: ثور جبل بمكة، وجبل بالمدينة، ومنه الحديث الصحيح «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور» وأما قول

ابن التين: أن البخاري أبهم اسم الجبل عمداً لأنه غلط، فهو غلط بل إبهامه من بعض رواته، فقد أخرجه في الجزية فسماه كما مر، ومما يدل على أن المراد بقوله: في حديث أنس من كذا إلى كذا جبلان، ما وقع عند مسلم عن أنس مرفوعاً «اللهم إني أحرم ما بين جبلية» لكن عند المصنف في الجهاد بلفظ ما بين لابتيةا، وكذا في حديث أبي هريرة ثالث أحاديث الباب، وكذا في حديث رافع بن خديج وأبي سعيد وسعد وجابر كلها عند مسلم، وكذا رواه أحمد والبيهقي والطبراني بلفظ: ما بين لابتيةا، واللابتان تشية لابة بتخفيف الموحدة، وهي الحرة؛ وهي الحجارة السود، وقد تكرر ذكرها في الحديث وعند أحمد عن جابر: «وأنا أحرم المدينة ما بين حرتيها»، وادعى بعض الحنفية أن الحديث مضطرب لأنه وقع في رواية ما بين جبليةا، وفي رواية ما بين لابتيةا، وفي رواية مأزميةا وتعقب بأن الجمع بينهما واضح، وبمثل هذا لا ترد الأحاديث الصحيحة فإن الجمع لو تعذر أمكن الترجيح ولا شك أن رواية ما بين لابتيةا أرجح لتوارد الرواة عليها، ورواية جبليةا لا تنافيها فيكون عند كل لابة جبل أو أن لابتيةا من جهة الجنوب والشمال، وجبليةا من جهة الغرب والشرق، وتسمية الجبلين في رواية أخرى لا تضر وأما رواية مأزميةا فهي في بعض طرق حديث أبي سعيد والمأزم بكسر الزاي المضيق بين الجبلين، وقد يطلق على الجبل نفسه، والرواية من هذا المعنى الأخير.

وقوله: «لا يقطع شجرها» بضم أوله وفتح ثالثه مبنياً للمجهول، وفي رواية يزيد بن هارون، لا يختلئ خلاها، وفي مسلم عن جابر لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها وعند أبي داود بإسناد صحيح لا يختلئ خلاها ولا ينفر صيدها، ففي هذا أنه يحرم صيد المدينة وشجرها كما في حرم مكة قال ابن قدامة: يحرم صيد المدينة وقطع شجرها وبه قال مالك والشافعي وأكثر أهل العلم وقال أبو حنيفة ومحمد وأبو يوسف: ليس للمدينة حرم كما لمكة فلا يمنع أحد من أخذ صيدها وقطع شجرها واحتج الطحاوي بحديث أنس في قصة أبي عمير ما فعل بالنغير، قال: لو كان صيدها حراماً ما جاز حبس الطير وأجيب باحتمال أن يكون من صيد الحل قال أحمد من صاد من الحل ثم أدخله المدينة لم يلزمه إرساله، لحديث أبي عمير وهذا قول الجمهور، ولكن لا يرد ذلك على الحنفية لأن صيد الحل عندهم إذا دخل الحرم كان له حكم الحرم ويحتمل أن تكون قصة أبي عمير كانت قبل التحريم واحتج بعضهم بحديث أنس في قصة قطع النخل لبناء المسجد، ولو كان قطع شجرها حراماً ما فعله ﷺ، وتعقب بأن ذلك كان في أول الهجرة كما مر في أوائل الصلاة في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية، وقال الطحاوي: يحتمل أن يكون سبب النهي عن صيد المدينة وقطع شجرها كون الهجرة كانت إليها، فكان بقاء الصيد والشجر مما يزيد في زيتها ويدعو إلى ألفتها كما روى ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن هدم أطام المدينة فإنها من زينة المدينة فلما انقطعت الهجرة

زال ذلك، وما قاله ليس بواضح لأن النسخ لا يثبت إلا بدليل، وقد ثبت على الفتوى بتحريمها سعد وزيد بن ثابت، وأبو سعيد وغيرهم، كما أخرجه مسلم ثم من فعل مما حرم عليه فيه شيئاً أثم ولا جزاء عليه، في رواية لأحمد وهو قول مالك والشافعي في الجديد وأكثر أهل العلم وفي رواية لأحمد وهو قول الشافعي في القديم، وابن أبي ذئب واختاره ابن المنذر وابن نافع من أصحاب مالك، وقال القاضي عبدالوهاب: إنه الأقيس واختاره جماعة بعدهم فيه الجزاء، وهو كما في حرم مكة، وقيل: الجزاء في حرم المدينة أخذ السلب لحديث صححه مسلم عن سعد بن أبي وقاص، وفي رواية لأبي داود من وجد أحداً يصيد في حرم المدينة فليسلبه، قال القاضي عياض: لم يقل بهذا بعد الصحابة إلا الشافعي في القديم، واختاره جماعة معه وبعده، لصحة الخبر فيه ولمن قال به اختلاف في كفيته ومصرفه، والذي دل عليه صنيع سعد عند مسلم وغيره أنه كسلب القتل، وأنه للسلب لكنه لا يخمس، وأغرب بعض الحنفية فادعى الإجماع على ترك الأخذ بحديث السلب، ثم استدل بذلك على نسخ أحاديث تحريم المدينة ودعوى الإجماع مردودة، فبطل ما ترتب عليها، قال ابن عبدالبر: لو صح حديث سعد لم يكن في نسخ أخذ السلب ما يسقط الأحاديث الصحيحة ويجوز أخذ العلف لحديث أبي سعيد في مسلم، ولا يخطب فيها شجرة إلا لعلف، ولأبي داود عن أبي حسان، عن عليّ نحوه، وقال المهلب: في حديث أنس دلالة على أن المنهي عنه في الحديث الماضي مقصور على القطع الذي يحصل به الإفساد، فأما من يقصد الإصلاح كمن يفرس بستاناً مثلاً فلا يمتنع عليه قطع ما كان بتلك الأرض من شجر يضر بقاؤه، وقيل: بل فيه دلالة على أن النهي إنما يتوجه إلى ما أنبتة الله من الشجر مما لا صنع للآدمي فيه، كما حمل عليه النهي عن قطع شجر مكة، وعلى هذا يحمل قطعه عليه الصلاة والسلام النخل وجعله قبلة المسجد، ولا يلزم منه النسخ المذكور.

وقوله: «من أحدث فيها حدثاً» زاد شعبة وحماد بن سلمة عن عاصم عند أبي عوانة: «أو آوى محدثاً» وهذه الزيادة صحيحة إلا أن عاصماً لم يسمعها من أنس كما يأتي بيان ذلك في كتاب الاعتصام.

وقوله: «فعليه لعنة الله» فيه جواز لعن أهل المعاصي والفساد، لكن لا دلالة فيه على لعن الفاسق المعين، وفيه: أن المُحدث والمؤوي للمُحدث في الإثم سواء، والمراد بالحدث والمحدث الظلم والظالم على ما قيل، أو ما هو أعم من ذلك، قال عياض: واستدل بهذا على أن الحدث في المدينة من الكبائر، والمراد بلعنة الملائكة والناس المبالغة في الإبعاد عن رحمة الله، قال: والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه في أول الأمر، وليس هو كل من الكافر.

رجاله أربعة:

قد مروا: مر أبو النعمان في الأخير من الأيمان، ومر ثابت بن يزيد في الثمانين من الجماعة، ومر عاصم الأحول في الخامس والثلاثين من الوضوء، ومر أنس في السادس من الإيمان.

لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع والعننة، ورواته كلهم بصريون، وهو من رباعيات البخاري، أخرجه البخاري أيضاً في الاعتصام، ومسلم في المناسك.

### الحديث الثاني

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبدالوارث، عن أبي التياح، عن أنس رضي الله تعالى عنه: قدم النبي ﷺ المدينة وأمر ببناء المسجد فقال: «يا بني النجار! ثامنوني» فقالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فأمر بقبور المشركين فنبشت، ثم بالخراب فسويت، وبالنخل فقطع، فصفوا النخل قبله المسجد.

هذا الحديث قد مر الكلام عليه مستوفى عند ذكره في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية؟ أوائل الصلاة، وقد بينت المراد بإيراده هنا في الكلام على الحديث الذي قبل هذا، وهو أن ذلك كان قبل التحريم.

رجاله أربعة:

قد مروا: مر أبو معمر، وعبدالوارث في السابع عشر من العلم، ومر أبو التياح في الحادي عشر منه، ومر محل أنس في الذي قبله.

### الحديث الثالث

حدثنا إسماعيل بن عبدالله، قال: حدثني أخي عن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: أن النبي ﷺ قال: «حرم ما بين لابتي المدينة على لساني»، قال: وأتى النبي ﷺ بني حارثة، فقال: «أراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم» ثم التفت، فقال: «بل أنتم فيه».

قوله: عن سعيد، عن أبي هريرة، قال الإسماعيل: رواه جماعة عن عبيد الله هكذا، وزاد عبدة بن سلمان، عن أبيه، أي: عن سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقوله: «حرم ما بين لابتي المدينة» كذا للأكثر بضم أول حرم على البناء للمجهول، وفي

رواية المستملي: حرم بفتحيتين على أنه خبر مقدم، وما بين لابتى المدينة المبتدأ، ويؤيد الأول ما رواه أحمد عن عبيد الله بن عمر في هذا الحديث بلفظ: «إن الله عز وجل حرم على لساني ما بين لابتى المدينة» ونحوه للإسماعيلي عن عبيد الله، وقد مر الكلام في اللابتين في الحديث الأول، وزاد مسلم في بعض طرقه، وجعل اثني عشر ميلاً حول المدينة حمىً، وروى أبو داود عن عدي بن زيد قال: حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بربداً بربداً، لا يخطب شجره ولا يعضد إلا يساق به الجمل.

وقوله: «وأتى النبي ﷺ بني حارثة» في رواية الإسماعيلي: جاء بني حارثة وهم في سند الحرّة، أي: في الجانب المرتفع منها، وبنو حارثة - بمهملة ومثلثة - بطن مشهور من الأوس، وهم حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، وكان بنو حارثة في الجاهلية، وبنو عبد الأشهل في دار واحدة، ثم وقعت بينهم الحرب، فانهزمت بنو حارثة إلى خيبر فسكنوها، ثم اصطلحوا فرجع بنو حارثة، فلم ينزلوا في دار بني عبد الأشهل، وسكنوا في دارهم هذه وهي غربي مشهد حمزة.

وقوله: «بل أنتم فيه» زاد الإسماعيلي: بل أنتم فيه أعادها تأكيداً، وفي هذا الحديث جواز الجزم بما يغلب على الظن، وإذا تبين أن اليقين على خلافه رجع عنه.  
رجاله ستة:

قد مروا: مر إسماعيل بن أبي أويس في الخامس عشر من الإيمان ومر أخوه عبد الحميد في الحادي والستين من العلم، ومر سليمان بن بلال، وأبو هريرة في الثاني من الإيمان، ومر سعيد المقبري في الثاني والثلاثين منه، ومر عبيد الله العمري في الرابع عشر من الوضوء.  
لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع والإفراد والعنعنة، ورواته كلهم مدنيون، وفيه رواية الأخ عن الأخ.

### الحديث الرابع

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثاً، أو آوى مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، وقال: ذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل.

قوله: «عن أبيه» هذه رواية أكثر أصحاب الأعمش عنه، وخالفهم شعبة؛ فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، عن علي أخرجه أحمد والنسائي، قال الدارقطني في العلل: الصواب رواية الثوري ومن تبعه.

وقوله: «ما عندنا شيء» أي: مكتوب، وإلا فكان عندهم أشياء من السنة سوى الكتاب، أو المنفي شيء اختصوا به عن الناس، وسبب قول عليّ هذا، ما أخرجه أحمد عن أبي حسان الأعرج أن علياً رضي الله تعالى عنه كان يأمر بالأمر، فيقال له: فعلناه، فيقول: صدق الله ورسوله فقال له: الأشر إن هذا الذي تقول أهو شيء عهده إليك رسول الله ﷺ؟ قال: ما عهد إليّ شيئاً خاصة دون الناس، إلا شيئاً سمعته منه، فهو في صحيفة في قراب سيفي، فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة، فإذا فيها... فذكر الحديث، وزاد فيه: المؤمنون تتكافؤ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، وقال فيه: إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين حرتيها وحماها كله، لا يختلئ خلاها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط لقطتها، ولا يقطع منها شجرة إلا أن يعلف الرجل بعيره، ولا يحمل فيها السلاح لقتال، والباقي نحوه، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن أبي حسان عن الأشر عن علي، لأحمد وأبي داود والنسائي عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ قال: لا، إلا ما في كتابي هذا، قال: وكتاب في قراب سيفه فإذا فيه: المؤمنون تتكافؤ... فذكر مثل ما تقدم إلى قوله: في عهده من أحدث حدثاً إلى قوله: أجمعين، ولم يذكر بقية الحديث ولمسلم عن أبي الطفيل: كنت عند علي فأتاه رجل فقال: ما كان النبي ﷺ يُسرُّ إليك؟ فغضب، ثم قال: ما كان يسر إلي شيئاً يكتبه عن الناس، غير أنه حدثني بكلمات أربع، وفي رواية له: ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة، إلا ما كان في قراب سيفي، فأخرج صحيفة مكتوباً فيها: لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من أوى محدثاً، وقد تقدم في كتاب العلم عن أبي جحيفة: قلت: لعلي هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر، والجمع بين هذه الأخبار أن الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر، فنقل كل راو بعضها، وأتمها سياقاً طريق أبي حسان كما رأيت، وتقدم عند حديث أبي جحيفة استيفاء الكلام على القصص من المسلم للكافر.

وقوله: «المدينة حرم» كذا أورده مختصراً، وسيأتي في الجزية بزيادة في أوله: قال فيها: الجراحات، وأسنان الإبل.

وقوله: «من أحدث فيها حدثاً» يقيد به مطلق ما تقدم في رواية قيس بن عباد، وأن ذلك

يختص بالمدينة لفضلها وشرفها.

وقوله: «لا يقبل منه صرف ولا عدل» بفتح أولهما، واختلف في تفسيرهما.

فعند الجمهور الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة، ورواه ابن خزيمة بإسناد صحيح عن الثوري.

وعن الحسن البصري بالعكس.

وعن الأصمعي الصرف: التوبة والعدل، وعن يونس مثله لكن قال: الصرف الاكتساب، وعن أبي عبيدة مثله لكن قال: العدل: الحيلة، وقيل: المثل وقيل: الصرف: الدية والعدل: الزيادة عليها، وقيل: بالعكس، وحكى صاحب المحكم: الصرف: الوزن، والعدل: الكيل، وقيل: الصرف: القيمة، والعدل: الاستقامة، وقيل: الصرف: الدية، والعدل: البديل، وقيل: الصرف: الشفاعة، العدل: الفدية، لأنها تعادل الدية، وبهذا الأخير جزم البيضاوي، وقيل: الصرف: الرشوة، والعدل: الكفيل، قاله أبان بن ثعلب، وأنشد:

لا نقبل الصرف وهاتوا عدلاً

وفي آخر الحديث في رواية المستملي قال أبو عبدالله: عدل: فداء وهذا موافق لتفسير الأصمعي، قال عياض: معناه لا يقبل قبول رضى وإن قبل قبول جزاء، وقيل: يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما، وقد يكون معنى الفدية أنه لا يجد يوم القيامة فدى يفتدي به، بخلاف غيره من المذنبين بأن يفديه من النار بيهودي أو نصراني، كما رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري، وفي الحديث رد لما تدعيه الشيعة من أنه كان عند علي وآل بيته من النبي ﷺ أمور كثيرة أعلمه بها سرّاً تشتمل على كثير من قواعد الدين، وأمور الإمارة، وفيه جواز كتابة العلم.

وقوله: «ذمة المسلمين واحدة» أي: أمانهم صحيح فإذا أمن الكافر واحداً منهم حرم على غيره التعرض له، وللأمان شروط معروفة، وقال البيضاوي: الذمة العهد سمي بها لأنه يذم متعاطيها على إضاعتها.

وقوله: «يسعى بها» أي: يتولاها ويذهب، ويجيء، والمعنى أن ذمة المسلمين سواء صدرت من واحد، أو أكثر، شريف أو ضيع فإذا أمن أحد من المسلمين كافراً وأعطاه ذمة، لم يكن لأحد نقضه فيستوي في ذلك الرجل والمرأة، والحر والعبد لأن المسلمين كنفس واحدة، ومذهب مالك والشافعي جواز أمان المرأة والعبد، وعند أبي حنيفة: لا يجوز إلا إذا أذن المولى لعبد بالقتال.

وقوله: «فمن أخفر» بالخاء المعجمة والفاء أي: نقض العهد، يقال: خفرت به بغير ألف

أمنته وأخفرتة نقضت عهده .

وقوله : «ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه» لم يجعل الإذن شرطاً لجواز الادعاء، وإنما هو لتأكيد التحريم، لأنه إذا استأذنهم في ذلك منعه، وحالوا بينه وبين ذلك؛ قاله الخطابي، ويحتمل أن يكن كنى بذلك عن بيعه، فإذا وقع بيعه جاز له الانتماء إلى مولاه الثاني، وهو غير مولاه الأول، أو المراد مولاة الحلف فإذا أراد الانتقال عنه لا ينتقل إلا بإذن، وقال البيضاوي: الظاهر أنه أراد به ولاء العتق لعطفه على قوله: من ادعى إلى غير أبيه، والجمع بينها بالوعيد، فإن العتق من حيث أنه لحمه ك لحمة النسب فإذا نسب إلى غير من هو له، كان كالدعي الذي تبرأ عمن هو منه، وألحق نفسه بغيره، فيستحق به الدعاء عليه بالطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى، ثم أجاب عن الإذن بنحو ما تقدم، وقال: ليس هو للتقييد وإنما هو للتنبية على ما هو المانع، وهو إبطال حق مواليه فأورد الكلام على ما هو الغالب، وقد رتب المصنف أحاديث الباب ترتيباً حسناً، ففي حديث أنس التصريح بكون المدينة حرماً، وفي حديثه الثاني تخصيص النهي عن قطع الشجر، بما لا ينبت الأدميون، وفي حديث أبي هريرة بيان ما أجمل من حرمة في حديث أنس حيث قال: كذا وكذا، فبين بهذا أنه ما بين الحرتين، وفي حديث عليّ زيادة تأكيد التحريم، وبيان حد الحرم أيضاً.

رجاله ستة:

مر منهم: محمد بن بشار في الحادي عشر من العلم، ومر عبدالرحمن بن مهدي في الأول من استقبال القبلة، ومر الثوري في السابع والعشرين من الإيمان، ومر الأعمش في الخامس والعشرين منه، ومر إبراهيم بن يزيد التيمي في تعليق بعد الأربعين منه في باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله، ومر عليّ بن أبي طالب في السابع والأربعين من العلم.

والباقي: يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي، قال يحيى بن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة، وكان عريف قومه، وله أحاديث، وقال أبو موسى المدني في الذيل: يقال إنه أدرك الجاهلية، روى عن عمر وعليّ وأبي ذر وغيرهم، وروى عنه ابنه إبراهيم، وإبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وغيرهم.

لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع والنعنة، ورواه بصريان وكوفيون، وفيه ثلاثة من التابعين في نسق.

ثم قال المصنف:

## باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس

أي: الشرار منهم، وراعى في الترجمة لفظ الحديث وقريته إرادة الشرار من الناس ظاهرة من التشبيه الواقع في الحديث، والمراد بالنفي الإخراج. ولو كانت الرواية تنفي بالقاف لحمل لفظ الناس على عمومهم، وقد ترجم المصنف بعد أبواب المدينة تنفي الخبث.

### الحديث الخامس

حدثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد».

قال ابن عبد البر: اتفق الرواة عن مالك على إسناده إلا إسحاق بن عيسى الطباع، فقال: عن مالك، عن يحيى، عن سعيد بن المسيب - بدل سعيد بن يسار -، وهو خطأ، وتابعه أحمد بن عمر، عن خالد السلمي، عن مالك وأخرجه الدارقطني في غراب مالك وقال: هذا وهم، والصواب: عن يحيى، عن سعيد بن يسار.

وقوله: «أمرت بقرية» أي: أمرني ربي بالهجرة إليها أو سكنائها، فالأول محمول على أنه قاله بمكة، والثاني على أنه قاله بالمدينة.

وقوله: «تأكل القرى» أي: تغلبهم وكنى بالأكل عن الغلبة، لأن الأكل غالب على المأكول، وفي موطأ ابن وهب قلت لمالك: ما تأكل القرى قال: تفتح القرى، وبسطه ابن بطلال فقال: معناه يفتح أهلها القرى، فيأكلون أموالهم، ويسبون ذراريهم قال: وهذا من فصيح كلام العرب تقول العرب: أكلنا بلد كذا، إذا ظهروا عليه، وسبقه الخطابي إلى معنى ذلك أيضاً.

وقال النووي: ذكروا في معناه وجهين:

أحدهما: هذا، والآخر: أن أكلها وميرتها من القرى المفتحة وإليها تساق غنائمها، قال ابن المنير: يحتمل أن يكن المراد بأكلها القرى غلبة فضلها على فضل غيرها، ومعناه أن الفضائل تضمحل في جنب عظيم فضلها، حتى تكاد تكون عدماً، وما ذكره احتمالاً ذكره

القاضي عبدالوهاب، فقال: لا معنى لقوله: «تأكل القرى» إلا رجوح فضلها عليها، وزيادتها على غيرها، ولكن دعوى الحصر مردودة لما مضى، ثم قال ابن المنير: وقد سميت مكة أم القرى والمذكور للمدينة، أبلغ منه لأن الأمومة إذا وجدت لا ينمحي ما هي له أم، لكن يكون حق الأم أظهر وفضلها أكثر.

وقوله: «يقولون: يثرب، وهي المدينة» أي: أن بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة، وفهم بعض العلماء من هذا كراهة تسمية المدينة يثرب، وقالوا: ما وقع في القرآن إنما هو حكاية عن قول غير المؤمنين، وروى أحمد عن البراء بن عازب رفعه: «من سمى المدينة يثرب، فليستغفر الله هي طابة، هي طابة» وروى عمر بن شبة عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ نهى أن يقال للمدينة يثرب، ولهذا قال عيسى بن دينار المالكي: من سمى المدينة يثرب كتبت عليه خطيئة، قال: وسبب هذه الكراهة لأن يثرب إما من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة، أو من الثرب، وهو الفساد، وكلاهما مستقبح وكان ﷺ يحب الاسم الحسن، ويكره الاسم القبيح، وذكر أبو إسحاق الزجاج وأبو عبيد البكري أنها سميت يثرب باسم يثرب بن قانية بن مهلايل بن عيل بن عيص بن أرم بن سام بن نوح، لأنه أول من سكنها بعد العرب، ونزل أخوه خبيور خبير فسميت به، وسقط بعض الأسماء من كلام البكري.

وقوله: «تنفي الناس» قال عياض: وكان هذا مختص بزمنه لأنه لم يكن يصبر على الهجرة، والمقام بها معه، إلا من ثبت إيمانه، وقال النووي: ليس هذا بظاهر، لأن عند مسلم: «لا تقوم الساعة حت تنفي المدينة شرارها، كما ينفي الكير خبث الحديد» وهذا - والله أعلم - زمن الدجال، قال في الفتح: قال: ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين، وكان الأمر في حياته عليه الصلاة والسلام كذلك للسبب المذكور، ويؤيده قصة الأعرابي الآتية بعد أبواب، فإنه عليه الصلاة والسلام ذكر هذا الحديث معللاً به خروج الأعرابي، وسؤاله الإقالة عن البيعة، ثم يكون ذلك أيضاً في آخر الزمان؛ عندما ينزل بها الدجال، فترجف بأهلها، فلا يبقى منافق، ولا كافر إلا خرج إليه، كما يأتي بعد أبواب، وأما ما بين ذلك فلا.

وقوله: «كما ينفي الكير» أي: بكسر الكاف وسكون التحتانية، وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف، والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه، لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكير حانوت الحداد والصائغ، قال ابن التين: وقيل: الكير هو الزق والحانوت هو الكور، وقال صاحب المحكم: الكير الزق الذي ينفخ فيه الحداد، ويؤيد الأول ما رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد له إلى أبي مودود، قال: رأى عمر بن الخطاب كير حداد في السوق فضربه برجله حتى هدمه، والخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أي: وسخه الذي تخرجه النار، والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل، بل تميزه عن القلوب الصادقة،

وتخرجه كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده، ونسبة التمييز للكبير لكونه السبب الأكبر في اشتعال النار التي يقع بها التمييز، واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد، قال المهلب: لأن المدينة هي التي أدخلت مكة وغيرها من القرى في الإسلام فصار الجميع في صحائف أهلها، ولأنها تنفي الخبث، وأجيب عن الأول بأن أهل المدينة الذين فتحوا مكة معظمهم من أهل مكة، فالفضل ثابت للفريقين، ولا يلزم من ذلك تفضيل إحدى البقعتين. قلت: في هذا الجواب نظر، لأن الذين فتحوا مكة - وإن كان معظمهم من أهلها - لم يفتحوها إلا باسم المدينة، والسكنى فيها، فلا ينفي ذلك فضل المدينة بهذه المزية، وعن الثاني بأن ذلك إنما هو في خاص من الناس ومن الزمان بدليل قوله تعالى: ﴿ومن أهل المدينة مردوا على النفاق﴾ والمنافق خبيث بلا شك، وقد خرج من المدينة بعد النبي ﷺ معاذ وأبو عبيدة، وابن مسعود وطائفة، ثم علي وطلحة والزبير، وعمار، وآخرون وهم من أطيب الخلق فدل على أن المراد بالحديث تخصيص ناس دون ناس، ووقت دون وقت.

قلت: هذا الخروج الواقع من أولئك الأفاضل لا يصدق عليه النفي، ولا يتناوله، وقال ابن حزم لو فتحت بلد من بلد، فثبت بذلك الفضل للأولى، للزم أن تكن البصرة أفضل من خراسان وسجستان وغيرهما، مما فتح من جهة البصرة؛ وليس كذلك، قلت: من أين له بأن الأمر ليس كذلك، بل الظاهر أن الأمر كذلك، فتكون البصرة أفضل مما فتح بعدها لقدمها في الإسلام.

وقد استنبط ابن أبي جمرة من قوله عليه الصلاة والسلام: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة» التساوي بين فضل مكة والمدينة، ومباحث التفضيل بين الموضوعين مشهورة، وقال الأبي من المالكية، واختار ابن رشد وشيخنا أبو عبدالله ابن عرفة تفضيل مكة، واحتج ابن رشد لذلك بأن الله تعالى جعل بها قبلة الصلاة، وكعبة الحج، وأن الله تعالى جعل لها مزية بتحريم الله تعالى إياها، إن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس، وأجمع أهل العلم على وجوب الجزاء على من صاد بحرمها، ولم يجمعوا على وجوبه على من صاد بالمدينة، ومن دخله كان آمناً، ولم يقل أحد بذلك في المدينة، والذنب في حرم مكة أغلظ منه في حرم المدينة، فكان ذلك دليلاً على فضلها عليها، قال: ولا حجة في الأحاديث المرغبة في سكنى المدينة على فضلها عليها، قال: ولا دليل في قوله: أمرت بقرية تأكل القرى لأنه إنما أخبر أنه أمر بالهجرة إلى قرية تفتح منها البلاد، قلت: وهذا الذي أخبر به من كونها تفتح منها البلاد أي: مزية فوقه.

رجاله خمسة:

قد مروا: مر عبدالله بن يوسف، ومالك في الثاني من بدء الوحي، ومر يحيى بن سعيد الأنصاري في الأول، ومر أبو الحباب في التاسع من الوتر، ومر أبو هريرة في الثاني من الإيمان، والإسناد كله مدنيون إلا شيخ البخاري.

ثم قال المصنف:

## باب المدينة طابة

أي: من أسمائها، إذ ليس في الحديث أنها لا تسمى بغير ذلك.

### الحديث السادس.

حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان قال: حدثني عمرو بن يحيى، عن عباس بن سهل بن سعد، عن أبي حميد رضي الله تعالى عنه: أقبلنا مع النبي ﷺ من تبوك حتى أشرفنا على المدينة فقال: «هذه طابة».

هذا طرف من حديث أبي حميد الساعدي الماضي مطولاً، في أواخر الزكاة في باب خرص التمر، ومر الكلام عليه هناك مستوفى، وفي بعض طرقه: طابة، وفي بعضها: طيبة؛ وطيبة كهيبة، وطيبة كصيبة، وطائب ككاتب، فهذه الثلاثة مع طابة كشامة أخوات لفظاً ومعنى، مختلفات صيغة. ومبني، وروى مسلم عن جابر بن سمرة مرفوعاً: «إن الله سمي المدينة طابة» ورواه أبو داود الطيالسي في «مسنده»، عن شعبة، عن سماك بلفظ: «كانوا يسمون المدينة يثرب فسمها النبي ﷺ طابة»، وأخرجه أبو عوانة، والطاب والطيب لغتان بمعنى، واشتقاقهما من الشيء الطيب، وقيل: لطهارة تربتها، أو لطهارتها من الشرك، وحلول الطيب عليه الصلاة والسلام بها، وقيل: لطيبها لسكانها، وقيل: من طيب العيش بها، وقال بعض أهل اللغة: وفي طيب ترابها وهوائها دليل شاهد على صحة هذه التسمية، لأن من أقام بها يجد من تربتها، وحيطانها رائحة طيبة، لا تكاد توجد في غيرها، وقال الحافظ: أمر المدينة في طيب ترابها وهوائها يجده من أقام بها، ويجد لطيبها أقوى رائحة، ويتضاعف طيبها فيها عن غيرها من البلاد، وكذلك العود وسائر أنواع الطيب، والله در الإشبيلي حيث قال: لتربة المدينة نفحة ليس كما عهد من الطيب، بل هو عجب من الأعاجيب، ولها أسماء كثيرة، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، منها: ما رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة من رواية زيد بن أسلم قال: قال النبي ﷺ: «للمدينة عشرة أسماء، هي: المدينة، وطابة، وطيبة، والمطبية، والمسكينة، والدار، وجابرة، ومجبورة، ومنيرة، ويثرب»، وعن محمد بن أبي يحيى قال: لم أزل أسمع أن للمدينة عشرة أسماء هي: المدينة، وطيبة، وطابة، والمطبية، والمسكينة، والمدرى، والجابرة، والمجبورة، والمحبية، والمحبوبة، وزاد الزبير في أخبار المدينة عن ابن أبي يحيى: «والقاصمة» وعن أبي سهل بن مالك، عن كعب الأحبار قال نجد في كتاب الله

الذي أنزل على موسى أن الله قال للمدينة: يا طيبة، ويا طابة، ويا مسكينة! لا تقبلي الكنوز، أرفع أجاجيرك على القرى، وروى الزبير عن عبدالله بن جعفر قال: سمي الله المدينة: الدار والإيمان، ومن أسمائها بيت الرسول ﷺ قال تعالى: ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق﴾ أي: من المدينة لاختصاصها به؛ اختصاص البيت بساكنه، والحرم لتحريمها كما مر، والحببية؛ لوجه عليه الصلاة والسلام لها، ودعائه به، وحرم الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لأنه الذي حرمها، وللطبراني بسند رجاله ثقات: حَرَمُ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، وحرَمي المدينة. وحسنة، قال الله تعالى: ﴿لنبوئتهم في الدنيا حسنة﴾ أي: مباءة حسنة وهي المدينة، ودار الأبرار، ودار الأخيار لأنها دار المختار، والمهاجرين والأنصار، وتنفي شرارها، ومن أقام بها منهم فليست له في الحقيقة بدار، وربما نقل منها بعد الأقبار، ودار السنة، ودار السلامة، ودار الفرح، ودار الهجرة؛ فممنها فتح سائر الأمصار، وإليها هجرة المختار، ومنها انتشرت السنة في الأقطار، والشافية؛ لحديث ترباها شفاء من كل داء، وذكر ابن مسدي الاستشفاء بتعليق أسمائها على المحموم، وقبة الإسلام؛ لحديث: «المدينة قبة الإسلام»، والمؤمنة؛ لتصديقها به حقيقة بخلقه، فيها قابلية ذلك كما في تسبيح الحصى، أو مجازاً لاتصاف أهلها وانتشاره منها، وفي خبر: والذي نفسي بيده إن تربتها لمؤمنة، وفي آخر: إنها لمكتوبة في التوراة مؤمنة، والمباركة؛ لأن الله تعالى بارك فيها بدعائه عليه الصلاة والسلام وحلوله فيها، والمختارة؛ لأن الله تعالى اختارها للمختار من خلقه، والمحفوظة؛ لحفظها من الطاعون والدجال وغيرهما، ومدخل صدق، والمرزوقة أي: مرزوق أهلها، والمسكينة كما مر عن التوراة والمسكنة الخضوع والخشوع خلقه الله فيها، أو هي مسكن الخاشعين - أسأل الله العظيم بوجهه وجهه الوجهية ونبهه النبي عليه الصلاة والسلام أن يجعلني من ساكنيها المقربين حياً وميتاً؛ إنه جابر المنكسرين، وواصل المنقطعين - ومنها المقدسة؛ لتزهرها عن الشرك وكونها تنفي الذنوب، وأكالة القرى لغلبتها الجميع فضلاً، وتسلطها عليها، وافتتاحها بأيدي أهلها فغنموها وأكلوها، وروى الزبير في أخبار المدينة عبدالعزيز الدراوردي أنه قال: بلغني أن للمدينة في التوراة أربعين اسماً، وذكر الشامي في «سيرته»: لها نحو مائة اسم، وها أنا أذكر بعضاً مما لم يذكر فيما مر فمنها: البحيرة كرعيفة، فالبحر الاتساع وهي بمتسع من الأرض، والبلاط كسحاب إذ هو الحجارة المفروشة، وذلك كثير فيها، والبلد قال الله تعالى: ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾ قيل: مكة، وقيل: المدينة، وتندد - بالمشاة الفوقية، والنون، والدالين المهملتين - كجعفر، ويروى ياء بدل التاء من الند الطيب المعروف أو من الند التل المرتفع، والجبارة، وجبار كخدام لجبرها الكسير واغنائها الفقير، وجزيرة العرب لقول بعضهم: إنها المراد في حديث: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» والجنة بضم الجيم وهي الوقاية والخيرة بالتخفيف والتشديد، وذات الحجر بضم الحاء وفتح الجيم لاشتمالها عليها، وذات

الجِرار بكسر الحاء وبراءين مهملتين لكثرة الحجارة السود بها، والسَّلقة بالقاف وفتح اللام وكسرها وسكونها لاتساعها وتباعدها جبالها، وطباطب بكسر المهملة أي: القطعة المستطيلة من الأرض، والقاصمة لأنها لا يدخلها الطاعون، ولا الدجال، ومن أرادها بسوء أذابه الله .

والعذراء بالعين المهملة والذال المعجمة لصعوبتها على الأعداء، والعراء لعدم ارتفاع أبنيتها، والعروض كصبور لانخفاض مواضع فيها، والغراء من الغرة لاشتهارها على سائر البلاد، والفاضحة لأنها تفضح من أضمر فيها سوءاً، والقاصمة لقصمها كل جبار، والمحبوذة من الحبور وهو السرور، والمحروسة، والمحفوذة لأنها محفوفة بالملائكة، والمرحومة لأنها تنزل فيها الرحمات، والمرزوقة أي: المرزوق أهلها أو أنها لا يخرج عنه أحد إلا أبدلها الله خيراً منه، أظن أن هذا خاص بمن خرج منها كراهية لها، لا من خرج منها لعذر، والمسجد الأقصى ومضجع الرسول ﷺ والناجية لنجاتها بحوزها أشرف الخلق، ونبلاء بفتح النون وسكون الموحدة والمد من النبل، وهو الفضل، والبارة، والبرة، وهما من قولك امرأة بارّة، والبحرة، والبحيرة بالتصغير وتندر، ويندر بالبدال والراء المهملتين، وجبار كخدام، ودار الإيمان، وذات النخل، وسيدة البلدان، وطبابا، إما بكسر المهملة أو بفتح المعجمة الأول بمعنى القطعة المستطيلة، والثاني من ظب أو ظبظ إذا حم لأنها كانت لا يدخلها أحد إلا حم، وغلبة بالتحريك من الغلب وهو الظهور على الشيء، وقرية الأنصار، وقرية الرسول عليه الصلاة والسلام، وقلب الإيمان، ومُبوء الحلال والحرام، ومبين الحلال والحرام، والمحبة بضم الميم وبالحاء المهملة وبتشديد الموحدة، والمحرمة، ومدينة الرسول . والمسلمة المؤمنة، والمقرّ بالقاف من القرار «يجيب» والمكتان، والمكينة، لتمكنها في المكانة والمنزلة عند الله، ومهاجر الرسول ﷺ، والموفية بتشديد الفاء من التوفية ويجوز تخفيفها إذ الإيفاء والتوفية بمعنى، والنحر بفتح النون وسكون الحاء سميت به إما لشدة حرها، وإما لاطلاق النحر على الأصل والهدراء بالذال المعجمة لشدة حرها يقال: يوم هاذر أي: شديد الحر، أو بالمهملة من هدر الحمام إذا صوت، وأثرَب كمسجد، وأرض الله، وأرض الهجرة، وأكالة البلدان، ومجنة، وقدسية .

هذا ما وقفت عليه من أسمائها وأسأل الله تعالى بحرمة من سكنها حياً وميتاً سيد البشر ﷺ وبحرمة من سكنها من أصحابه عليهم رضوان الله وتابعيهم وتابعيهم إلى يوم الدين أن يختم لي ولمن معي بالسكنى فيها على أتم حال، وأبركه وأطهره، وبالموت فيها على الإيمان، والدفن في البقيع آمين يا أرحم الراحمين، يا مجيب دعاء المضطرين يا من يجيب المضطر إذا دعاه .

رجاله خمسة:

قد مروا: مر خالد بن مخلد في الرابع من العلم، ومر سليمان بن بلال في الثاني من الإيمان، ومر عمرو بن يحيى في الخامس عشر منه، ومر عباس بن سهل في الثالث والثمانين من الزكاة.

ثم قال المصنف:

### باب لابتى المدينة

#### الحديث السابع

حدثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه كان يقول: «لو رأيت الأطباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها» قال رسول الله ﷺ: «ما بين لابتىها حرام».

قوله: «لو رأيت الأطباء ترتع» أي: تسعى أو ترعى بالمدينة، وقيل تنبسط. وقوله: «ما ذعرتها» أي: ما قصدت أخذها فأخفتها بذلك، وكنى بذلك عن عدم صيدها، واستدل أبو هريرة بقوله عليه الصلاة والسلام: «ما بين لابتىها حرام» لأن المراد بذلك المدينة، لأنها بين لابتين شرقية وغربية، ولها لابتان أيضاً من الجانبين الآخرين، إلا أنهما يرجعان إلى الأولين لإتصالهما بهما، والحاصل أن جميع دورها كلها داخل ذلك، وقد مر شرح الحديث في الباب الأول، وفي قول أبي هريرة هذا إشارة إلى قوله في الحديث الماضي: لا ينفر صيدها، ونقل ابن خزيمة الاتفاق على أن الأجزاء في صيد المدينة بخلاف صيد مكة، وقال بعض المالكية: إن عدم الجزاء في صيد المدينة إنما هو لعظمه لا يكفر كيمين الغموس.

رجاله خمسة:

مر عبدالله بن يوسف، ومالك في الثاني من بدء الوحي، والزهري في الثالث منه وابن المسيب في التاسع عشر من الإيمان، وأبو هريرة في الثاني منه.

أخرجه مسلم والنسائي في الحج والترمذي في المناقب.

ثم قال المصنف:

باب من رغب عن المدينة

أي فهو مذموم، أرباب حكم من رغب عنها

الحديث الثامن

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العواف، يريد عوافي السباع والطيور، وآخر من يحضر راعيان من مزينة يريدان المدينة، ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشاً حتى إذا بلغا ثنية الوداع، خرا على وجوههما».

قوله: «تتركون المدينة» كذا للأكثر بقاء الخطاب، والمراد بذلك غير المخاطبين لكنهم من أهل البلد، أو من نسل المخاطبين، أو من نوعهم، وروى يتركون بتحتانية، ورجحه القرطبي.

وقوله: «على خير ما كانت». أي: على أحسن حال كانت عليه قبل من العمارة وكثرة الأشجار وحسنها، قال القرطبي: تبعاً لعياض، وقد وجد ذلك حيث صارت معدن الخلافة، ومقصد الناس وملجأهم وحملت إليها خيرات الأرض، وصارت من أعمار البلاد، فلما انتقلت الخلافة عنها إلى الشام ثم إلى العراق وتقلبت عليها الأعراب تعاورتها الفتن؛ وخلت من أهلها، فقصدتها عوافي الطيور والسباع والعوافي جمع عافية، وهي التي تطلب أقاتها، ويقال للذكر: عاف، قال ابن الجوزي: اجتمع في العوافي شيان أحدهما: أنها طالبة لأقواتها من قولك: عفوت فلاناً أعفو، وأنا عاف والجمع عفاة أي: أتيت أطلب معروفه، والثاني: من العفاء وهو الموضع الخالي الذي لا أنيس به، فإن الطير والوحش تقصده لأمنها على نفسها فيه، وقال النووي في «المختار»: إن هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، ويؤيده قصة الراعيين، فقد وقع عند مسلم بلفظ: ثم يحشر راعيان، وفي البخاري أنهما آخر من يحشر، ويؤيده ما رواه معن بن عيسى عن مالك في الموطأ، عن أبي هريرة رفعه: «لتركن المدينة على أحسن ما كانت، حتى يدخل الذئب فيعوي على بعض سواري المسجد، أو على المنبر، قالوا: فلمن تكون ثمارها؟ قال: للعوافي الطير والسباع، ورواه جماعة من الثقات خارج «الموطأ»، ويشهد له أيضاً ما روى أحمد والحاكم وغيرهما عن محجن بن الأدرع الأسلمي قال: بعثني النبي ﷺ لحاجة ثم لقيني وأنا خارج من بعض طرق المدينة فأخذ

بيدي، حتى أتينا أحداً، ثم أقبل على المدينة، فقال: «ويل أمها قرية، يوم يدعها أهلها كأنيع ما يكون»، قلت: يا رسول الله! من يأكل ثمرها؟ قال: «عافية الطير والسباع»، وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن عوف بن مالك قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد ثم نظر إلينا فقال: «أما والله ليدعنها أهلها مذلة أربعين عاماً للعوافي، أتدرون ما العوافي؟ الطير والسباع»، وهذا لم يقع قطعاً، وقال المهلب في هذا الحديث: إن المدينة تسكن إلى يوم القيامة وإن خلت في بعض الأوقات، لقصد الراعيين بغنمها المدينة، وقد أنكر ابن عمر على أبي هريرة تعبيره في هذا الحديث بقوله: «خير ما كانت» وقال: إن الصواب: «أعمر ما كانت»، أخرج ذلك عمر بن شبة في أخبار المدينة عن مساحق ابن عمرو أنه كان جالساً عند ابن عمر فجاء أبو هريرة فقال له: لم ترد على حديثي، فوالله لقد كنت أنا وأنت في بيت حين قال النبي ﷺ: «يخرج منها أهلها، خير ما كانت» فقال ابن عمر: أجل؛ ولكن لم يقل: «خير ما كانت» إنما قال: «أعمر ما كانت»، ولو قال: «خير ما كانت»، لكان ذلك وهو حي وأصحابه، فقال أبو هريرة: صدقت، والذي نفسي بيده، وروى مسلم عن حذيفة أنه لما سأل النبي ﷺ عن من يخرج أهل المدينة من المدينة، ولعمر بن شبة عن أبي هريرة قيل: يا أبا هريرة من يخرجهم؟ قال: أمراء السوء.

وقوله: «آخر من يحشر راعيان من مزينة»، هذا يحتمل أن يكون حديثاً آخر مستقلاً، لا تعلق له بالذي قبله، ويحتمل أن يكون من تنمة الحديث الذي قبله، وعلى هذين الاحتمالين يترتب الاختلاف الذي حكيتُه عن القرطبي والنووي، والثاني أظهر كما قال النووي، وفي رواية مسلم عن الزهري: «ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة»، لم يذكر في الحديث حشرهما، وإنما ذكر مقدمته لأن الحشر إنما يقع بعد الموت، فذكر سبب موتهما والحشر يعقبه.

وقوله: «ينعقان» - بكسر المهملة بعدها قاف - النعيق: زجر الغنم، يقال: نعق ينعق بكسر العين وفتحها نعيقاً ونعاقاً ونعقاً ونعقناً إذا صاح بالغنم، وأغرب الداودي فقال: معناه يطلب الكلال، وكأنه فسره بالمقصود من الزجر لأنه يزجرها عن المرعى الوبيل إلى المرعى الوسيم.

وقوله: «فيجدانها وحوشاً» أي: يجدانها ذات وحش أو يجدان أهلها قد صاروا وحوشاً، وهذا على أن الرواية بفتح الواو أي: يجدانها خالية، وفي رواية مسلم: فيجدانها وحشاً أي: خالية ليس بها أحد والوحش من الأرض الخلاء، أو كثيرة الوحش لما خلت من سكانها، قال النووي: الصحيح أن معناه يجدانها ذات وحش، قال: وقد يكون وحشاً بمعنى وحوش، وأصل الوحش كل شيء توحش من الحيوان، وجمعه وحوش، وقد يعبر بواحد عن جمعه، وحكى عن ابن المرابط أن معناه أن غنم الراعيين المذكورين تصير وحوشاً إما بأن تنقلب

ذاتها، وإما أن تتوحش وتنفر منهما، وعلى هذا فالضمير في يجدانها يعود على الغنم، والظاهر خلافه، قال النووي: الصواب الأول، وقال القرطبي: القدرة صالحة لذلك، ويؤيده أن في بقية الحديث: «إنهما يخران على وجوههما إذا وصلا إلى ثنية الوداع» وذلك قبل دخولهما المدينة بلا شك، فيدل على أنهما وجدا التوحش المذكور قبل دخول المدينة، فيقوي أن الضمير يعود على غنمهما، وكان ذلك من علامات قيام الساعة، ويوضح هذا رواية عمر بن شبة في أخبار المدينة عن عطاء بن السائب عن رجل من أشجع، عن أبي هريرة موقوفاً قال: آخر من يحشر رجلاً: رجل من مزينة، وآخر من جهينة فيقولان: أين الناس؟ فيأتیان المدينة، فلا يريان إلا الثعالب، فينزل إليهما ملكان فيسحبانهما على وجوههما حتى يلحقاهما بالناس.

وقوله: «خرا على وجوههما» أي: سقطا ميتين، أو المراد بقوله: «خرا على وجوههما» أي: سقطا بمن أسقطهما، وهو الملك كما مر في رواية عمر بن شبة، وفي رواية للعقيلي: إنهما كانا ينزلان بحبل وورقان، وله في حديث حذيفة بن أسيد: أنهما يفقدان الناس، فيقولان: ننطلق إلى بني فلان، فيأتينهم فلا يجدان أحداً فيقولان: ننطلق إلى المدينة، فينطلقان، فلا يجدان بها أحداً، فينطلقان إلى البقيع، فلا يريان إلا السباع، والثعالب، وهذا يوضح أحد الاحتمالات المتقدمة، وقد روى ابن حبان عن عروة عن أبي هريرة رفعه: «آخر قرية في الإسلام خراباً المدينة»، وهو يناسب كون آخر من يحشر يكون منها. رجاله خمسة:

قد مروا: مر أبو اليمان، وشعيب في الأخير من بدء الوحي، ومر محل الثلاثة الباقية في الذي قبله.

### الحديث التاسع

حدثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن سفيان بن أبي أزهر رضي الله تعالى عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تفتح اليمن، فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشام فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

قوله: «عن سفيان بن أبي أزهر» كذا للأكثر، ورواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه كذلك وقال في آخره: قال عروة: ثم لقيت سفيان بن أبي أزهر عند موته: فأخبرني بهذا

الحديث، وذكر عليّ ابن المدني أنه اختلف فيه على هشام اختلافاً آخر، فقال وهيب وجماعة كما قال مالك، وقال ابن عيينة: عن هشام بسنده عن سفيان بن الغوث وقال ابو معاوية عن هشام بسنده، عن سفيان بن عبدالله الثقفي، لكن رواه الحميدي عن سفيان على الصواب، ورواه أبو خيثمة عن جرير فقال: سفيان بن أبي قلابة.

وقوله: «تفتح اليمن» قال ابن عبدالبر وغيره: افتتحت اليمن في أيام النبي ﷺ، وفي أيام أبي بكر، وافتتحت الشام بعدها والعراق بعدها، وفي الحديث علم من أعلام النبوة فقد وقع على وفق ما أخبر به النبي ﷺ وعلى ترتيبه، ووقع تفرق الناس في البلاد لما فيها من السعة والرخاء، ولو صبروا على الإقامة بالمدينة لكان خيراً لهم، وفي هذا الحديث فضل المدينة على البلاد المذكورة، وهو أمر مجمع عليه فلم يختلف العلماء في أن للمدينة فضلاً على غيرها، وإنما اختلفوا في الأفضلية بينها وبين مكة، وفيه دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض.

وقوله: «يبسون» بفتح أوله وكسر الموحدة، وضمها من بس، يبس قال ابن عبدالبر: في رواية يحيى بن يحيى بكسر الموحدة، وقيل: إن ابن القاسم رواه بضمها، قال أبو عبيد: معناه يسوقون دوابهم، والبس سوق الإبل تقول: بس بس عند السوق وإرادة السرعة، وقال الداودي معناه يزجون دوابهم، فيسون ما يطؤونه من الأرض بشدة السير، فيصير غباراً قال الله تعالى: ﴿وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا﴾ أي: سالت سيلاً وقيل: معناه سارت سيراً، وقال ابن القاسم: البس المبالغة في الفت ومنه قيل للدقيق المصنوع بالدهن: بسيس، وأنكر ذلك النووي وقال: إنه ضعيف، أو باطل، قال ابن عبدالبر: وقيل معنى يبسون: يسألون عن البلاد، ويستقرؤون أخبارها ليسيروا إليها، قال: وهذا لا يكاد يعرفه أهل اللغة، وقيل: معناه يزينون لأهلهم البلاد التي تفتح، ويدعونهم إلى سكنها فيتحمّلون بسبب ذلك من المدينة راحلين إليها، ويشهد لهذا ما رواه مسلم عن أبي هريرة يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه، وقريبه هلم إلى الرخاء، والمدينة خير لو كانوا يعلمون، وعلى هذا فالذين يتحمّلون غير الذين يبسون، كان الذي حضر الفتح أعجبه حسن البلاد ورخاؤها فدعا قريبه إلى المجيء إليها، لذلك فيتحمّل المدعو بأهله وأتباعه، قال ابن عبدالبر: وروي يبسون بضم أوله من الرباعي أبس إبساساً ومعناه يزينون لأهلهم البلد التي يقصدونها، وأصل الإبساس للتي تحلب حتى تدر باللبن، وهو أن يجري يده على وجهها، وصفحة عنقها كأنه يزين لها ذلك، ويحسنه لها، وإلى هذا ذهب ابن وهب، وكذا رواه ابن حبيب، عن مطرف، عن مالك يبسون من الرباعي وفسره بنحو ما ذكرناه، وأنكر الأول غاية الإنكار، وقال النووي: الصواب أن معناه الإخبار عن خروج من المدينة متحملاً بأهله بأساً في سيره، مسرعاً إلى الرخاء، والأمصار المفتحة، ويؤيده رواية ابن خزيمة عن أبي معاوية عن هشام، عن عروة في هذا الحديث بلفظ: تفتح

الشام، فيخرج الناس من المدينة إليها يسون، والمدينة خير لهم، لو كانوا يعلمون، ويوضح ذلك ما روى أحمد عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليأتين على أهل المدينة زمان، ينطلق الناس منها إلى الأرياف يلتمسون الرخاء، فيجدون رخاء ثم يأتون فيتحملون بأهلهم إلى الرخاء، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وفي إسناد ابن لهيعة، ولا بأس به في المتابعات، وهو يوضح ما قلناه وروى أحمد في أول حديث سفيان هذا قصة أخرجها عن بشر بن سعيد أنه سمع في مجلس الليثيين يذكرون أن سفيان بن أبي زهير أخبرهم أن فرسه أعيت بالعقيق، وهو في بعث بعثهم رسول الله ﷺ فرجع إليه يستحمله، فخرج معه يتبعي له بغيراً، فلم يجده إلا عند أبي جهم بن حذيفة العدوي فسامه له، فقال له أبو جهم: لا أبيعك يا رسول الله، ولكن خذه فاحمل عليه من شئت، ثم خرج حتى إذا بلغ بيرا هاب قال: يوشك البنيان أن يأتي هذا المكان، ويوشك الشام أن يفتح، فيأتيه رجال من أهل هذا البلد فيعجبهم ريعه ورخاؤه، والمدينة خير لهم.

وقوله: «لو كانوا يعلمون» أي: بفضلها من الصلاة في المسجد النبوي، وثواب الإقامة فيها، وغير ذلك، ويحتمل أن تكون «لو» بمعنى ليت، فلا يحتاج إلى تقدير، وعلى الوجهين ففيه تجهيل لمن فارقها، وآثر غيرها قالوا: والمراد به، الخارجون من المدينة رغبة عنها، كارهين لها، وأما من خرج لحاجة، أو تجارة، أو جهاد، أو نحو ذلك فليس بداخل في معنى الحديث، قال الطيبي: الذي يقتضيه هذا المقام أن ينزل ما لا يعلمون منزلة اللازم، لتنتفي عنهم المعرفة بالكلية، ولو ذهب مع ذلك إلى التمني لكان أبلغ لأن التمني طلب ما لا يمكن حصوله، أي: ليتهم كانوا من أهل العلم تغليظاً وتشديداً، وقال البيضاوي: المعنى أنه يفتح اليمن فيعجب قوماً يلاؤها، وعيش أهلها، فيحملهم ذلك على المهاجرة إليها بأنفسهم. وأهلهم، حتى يخرجوا من المدينة، والحال أن الإقامة في المدينة خير لهم لأنها حرم الرسول، وجواره، ومهبط الوحي، ومنزل البركات؛ لو كانوا يعلمون ما في الإقامة بها من الفوائد الدينية، بالعوائد الأخروية التي يستحقر دونها ما يجدونه من الحظوظ الفانية العاجلة، بسبب الإقامة في غيرها، وقواه الطيبي لتكثير قوم، وصفهم بأنهم يسون ثم توكيده بقوله: «لو كانوا يعلمون» لأنه يشعر بأنهم ممن ركن إلى الحظوظ البهيمية، والحطام الفاني، وأعرضوا عن الإقامة في جوار الرسول، ولذلك كرر قوماً، ووصفه في كل قرينة بقوله: «يسون» استحضاراً لتلك الهيئة القبيحة.

رجاله ستة:

مروا، إلا الأخير: مرت الأربعة الأول بهذا النسق في الثاني من بدء الوحي، ومر ابن الزبير في الثاني والأربعين من العلم.

والأخير الباقي: هو سفيان بن أبي زهير، ولقب أبي زهر القرد بفتح القاف وكسر الراء، وقيل: اسمه نمير بن مرارة بن عبدالله بن مالك ويقال فيه: النمري لأنه من ولد النمر بن عثمان بن نصر بن زهران، سكن المدينة، وروى حديثه البخاري من رواية عبدالله بن الزبير عنه، وروى البخاري أيضاً من طريق السائب بن يزيد عنه قال: وهو رجل من أزد شنوءة من أصحاب النبي ﷺ من اقتنى كلباً الحديث.

له خمسة أحاديث اتفقا على حديثين.

روى عنه: السائب بن يزيد، وابن الزبير، وأخوه عروة.

لطائف إسناده:

فيه التحديث والإخبار بالجمع والعنونة والسمع والقول، ورواته: مدنيون ما عدى شيخ البخاري؛ فإنه مصري.

وفيه رواية تابعي عن تابعي، وصحابي عن صحابي، أخرجه البخاري أيضاً في الحج والنسائي فيه.

ثم قال المصنف.

## باب الإيمان يأرز إلى المدينة

قوله: «يأرز» بفتح أوله، وسكون الهمزة، وكسر الراء، وقد تضم بعده زاي، وحكى ابن التين عن بعضهم فتح الراء، وقال: إن الكسر هو الصواب، وحكى أبو الحسن بن السراج ضم الراء، وحكى القاسي الفتح ومعناه: ينضم ويجتمع.

### الحديث العاشر

حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثني عبيد الله، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها».

وفي رواية يحيى بن سليم: عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أخرجه ابن حبان، والبزار وقال البزار: إن يحيى بن سليم أخطأ فيه، وهو كما قال: وهو ضعيف في عبيد الله بن عمر.

وقوله: «كما تأرز الحية إلى جحرها» أي: إنها كما تنتشر من جحرها في طلب ما تعيش به، فإذا راعها شيء رجعت إلى جحرها، كذلك الإيمان انتشر في المدينة، وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة لمحبهته في النبي ﷺ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة؛ لأنه في زمنه عليه الصلاة والسلام للتعلم منه، وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم، ومن بعد ذلك لزيارة قبره عليه الصلاة والسلام، والصلاة في مسجده، والتبرك بمشاهدة آثاره، وآثار أصحابه، وقال الداودي: كان هذا في حياة النبي ﷺ، والقرن الذين كان منهم، والذين يلونهم، والذين يلونهم خاصة، وقال القرطبي: فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة، وسلامتهم من البدع، وأن عملهم حجة؛ كما قال مالك، وهذا إن سلم اختصاص بعصر النبي ﷺ، والخلفاء الراشدين، وأما بعد ظهور الفتن، وانتشار الصحابة في البلاد، ولا سيما في أواخر الثانية وهلم جرًا، فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك.

رجاله ستة:

قد مروا: مر إبراهيم بن المنذر في الأول من العلم، ومر أنس بن عياض، وعبيد الله العمري في الرابع عشر من الوضوء، ومر خبيب بن عبد الرحمن، وحفص بن عاصم في الثاني

والستين من مواقيت الصلاة، ومر أبو هريرة في الثاني من الإيمان.

لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع والأفراد والعنونة والقول، وشيخه من أفراد، ورواته كلهم مدنيون.  
وفيه: رواية الراوي عبيد الله عن خاله خبيب، أخرجه مسلم في الإيمان، وابن ماجه في الحج.

ثم قال المصنف:

## باب إثم من كاد أهل المدينة

أي: أراد أهلها بسوء، والكيد: المكر، والحيلة في المساءة.

### الحديث الحادي عشر

حدثنا حسين بن حريث، أخبرنا الفضل عن جعيد، عن عائشة قالت: سمعت سعداً رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء».

قوله: «إلا انماع» أي: ذاب، وفي رواية مسلم عن أبي هريرة وسعد جميعاً، فذكر حديثاً فيه: «من أراد أهلها بسوء؛ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء» وفي هذه الطريق رد على القطب الحلبي حيث زعم أن هذا الحديث من أفراد البخاري، لكن في أفراد مسلم عن عامر بن سعد، عن أبيه في أثناء حديث: «ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار، ذوب الرصاص، أو ذوب الملح في الماء» قال عياض: هذه الزيادة تدفع إشكال الأحاديث الأخر، وتوضح أن هذا حكمه في الآخرة، ويحتمل أن يكون المراد من أرادها في حياة النبي ﷺ بسوء اضمحل أمره كما يضمحل الرصاص في النار، فيكون في اللفظ تقديم وتأخير، ويؤيده قوله: «أو ذوب الملح في الماء»، ويحتمل أن يكون المراد من أرادها في الدنيا بسوء، وأنه لا يمهل، بل يذهب سلطانه عن قرب، كما وقع لمسلم بن عقبة وغيره؛ فإنه عوجل عن قرب وكذلك الذي أرسله قال: ويحتمل أن يكون المراد من «كادها» اغتيالاً، وطلباً لغرتها في غفلة، فلا يتم له أمر بخلاف من أتى ذلك جهاراً، كما استباحها مسلم ابن عقبة، وغيره، وروى النسائي عن السائب بن خلاد رفعه: «من أخاف أهل المدينة ظالماً لهم أخافه الله، وكانت عليه لعنة الله».

رجالها خمسة:

مر منهم: الفضل بن موسى في السادس والعشرين من الغسل، ومر جعيد بن عبد الرحمن في الخامس والخمسين من الوضوء، ومرة عائشة بنت سعد في الرابع والخمسين من الجنائز، ومر سعد بن أبي وقاص في العشرين من الإيمان.

والباقى: حسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة الخزاعي؛ مولاهم مولى

عمران بن حصين أبو عمار المروزي، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات».  
روى عن: الفضل بن موسى، والفضيل بن عياض، وابن عيينة، وغيرهم.  
وروى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وسوى أبي داود في كتابه، وابن خزيمة، وأبو  
زرعة، وغيرهم، مات بعد مائتين منصرفاً من الحج سنة أربع وأربعين ومائتين.  
وهذا الحديث من أفراد البخاري وأخرجه مسلم من طرق غير طريقه.  
ثم قال المصنف:

## باب أطام المدينة

بالمد جمع أطم بضمين وهي الحصون التي تبنى بالحجارة، وقيل: كل بيت مربع مسطح، والأطام جمع قلة، وجمع الكثرة أطوم، والواحدة أطمه كأكمة، وقد ذكر الزبير بن بكار في أخبار المدينة ما كان بها من الأطام قبل حلول الأوس والخزرج بها، ثم ما كان بها بعد حلولهم، وأطال في ذلك.

## الحديث الثاني عشر

حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا سفيان، حدثنا ابن شهاب قال: أخبرني عروة قال: سمعت أسامة رضي الله تعالى عنه قال: أشرف النبي ﷺ على أطم من أطام المدينة فقال: «هل ترون ما أرى؟! إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم، كمواقع القطر!!». قوله: «أشرف» أي: نظر من مكان مرتفع.

وقوله: «مواقع الفتن» أي: مواضع السقوط، و: «خلال» أي: نواحيها، شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم، وهذا من علامات النبوة لإخباره بما سيكون، وقد ظهر مصداق ذلك من قتل عثمان، وهلمَّ جرًا، ولا سيما يوم الحرة، والرؤية المذكورة يحتمل أن تكون بمعنى العلم، أو رؤية العين بأن تكون الفتن مثلت له حتى رآها كما مثلت له الجنة والنار في القبلة حتى رآهما. وهو يصلي، وإنما اختصت المدينة بذلك لأن قتل عثمان رضي الله تعالى عنه كان بها، ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك، فالقتال بالجمل، وبصفين كان بسبب قتل عثمان، والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين، وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء تولد عنه.

رجاله خمسة:

قد مروا: مر علي بن المدني في الرابع عشر من العلم، ومر ابن عيينة في الأول من بدء الوحي، والزهري في الثالث منه، وعروة في الثاني منه، وأسامة في الخامس من الوضوء.

أخرجه البخاري أيضاً في المظالم، وعلامات النبوة، والفتن، ومسلم في الفتن.

ثم قال: تابعه معمر وسليمان بن كثير، عن الزهري.

أما متابعة معمر؛ فوصلها البخاري في الفتن .  
وأما متابعة سليمان؛ فقد وصلها مسلم .  
ومعمر مر في متابعة بعد الرابع من بدء الوحي ، ومر سليمان في التاسع والثلاثين من  
الجمعة ، ومر الزهري الآن .  
ثم قال المصنف :

## باب لا يدخل الدجال المدينة

قد مر في أواخر صفة الصلاة، في باب الدعاء قبل السلام، استيفاء الكلام على معنى الدجال والمسيح، أي: اشتقاق تسميته بذلك، ومما يحتاج إليه في أمر الدجال أصله، وهل هو ابن صياد أو غيره؟ وعلى الثاني: فهل كان موجوداً في عهد رسول الله ﷺ أو لا؟ ومتى يخرج؟ وما سبب خروجه؟ ومن أين يخرج؟ وما صفته؟ وما الذي يدعيه؟ وما الذي يظهر عند خروجه من الخوارق حتى تكثر أتباعه؟ ومتى يهلك؟ ومن يقتله؟

فأما الأول: فمر استيفاء الكلام عليه في باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ وأما الثاني: فمقتضى حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم الداري الذي أخرجه مسلم أنه كان موجوداً في العهد النبوي، وأنه محبوب في بعض الجزائر.

وأما الثالث: ففي حديث النواس عند مسلم أنه يخرج عند فتح المسلمين القسطنطينية، وأما سبب خروجه فأخرج مسلم في حديث ابن عمر عن حفصة أنه يخرج من غصبة يغضبها. وأما من أين يخرج فمن قبل المشرق جزماً، ثم جاء في رواية أنه يخرج من خراسان، أخرج ذلك أحمد، والحاكم من حديث أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وفي أخرى أنه يخرج من أصبهان أخرجها مسلم.

وأما صفته فمذكورة في أحاديث البخاري في كتاب الفتن، وسأذكر منها طرفاً هنا.

وأما الذي يدعيه فإنه يخرج أولاً فيدعي الإيمان والصلاح، ثم يدعي النبوة، ثم يدعي الإلهية، كما أخرج الطبراني عن سليمان بن شهاب قال: نزل عليّ عبدالله بن المعتمر - وكان صحابياً - فحدثني عن النبي ﷺ أنه قال: «الدجال ليس به خفاء، يجيء من قبل المشرق، فيدعو إلى الدين فيتبع، ويظهر، فلا يزال حتى الكوفة فيُظهِرُ الدين، ويعمل به، فيتبع، ويحث على ذلك، ثم يدعي أنه نبي فيفرع من ذلك كل ذي لب ويفارقه، فيمكث بعد ذلك فيقول: أنا الله فتغشى عينه، وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر، فلا يخفى على كل مسلم، فيفارقه كل أحد من الخلق في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان» وسنده ضعيف.

وأما ما يظهر على يديه من الخوارق فسيذكر هنا.

وأما متى يهلك ومن يقتله فإنه يهلك بعد ظهوره على الأرض كلها إلا مكة والمدينة،



وهذا ينتقض بياجوج ومأجوج، وفي تفسير البغوي أن الدجال مذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿لَخَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ وأن المراد بالناس هنا الدجال من إطلاق الكل على البعض، وهذا إن ثبت أحسن الأجوبة، فيكون من جملة ما تكفل النبي ﷺ ببيانه. والله تعالى أعلم.

### الحديث الثالث عشر

حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، حدثني إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي بكره رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان».

قوله: «لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال» تقدم ضبط المسيح في باب الدعاء قبل السلام من صفة الصلاة؛ قبيل كتاب الجمعة، وقد قال ابن العربي: ضل قوم فرووه بالخاء المعجمة، وشدد بعضهم السين ليفرقوا بينه وبين المسيح بن مريم بزعمهم، وقد فرق النبي ﷺ بينهما بقوله في الدجال: «مسيح الضلالة»، فدل على أن عيسى مسيح الهدى، فأراد هؤلاء تعظيم عيسى، فحرفوا الحديث.

وقوله: «لها يومئذ سبعة أبواب» قال عياض: هذا يؤيد أن المراد بالأنقاب في حديث أبي هريرة التالي لهذا: الأبواب، وفوهات الطريق.

وقوله: «على كل باب ملكان»، كذا في رواية إبراهيم بن سعد، وفي رواية محمد بن بشر: «لكل باب ملكان» وأخرجه الحاكم عن عياض بن مسافع عن أبي بكره، قال: أكثر الناس في شأن مسيلمة الكذاب، فقال النبي ﷺ: «إنه كذاب من ثلاثين كذاباً قبل الدجال، وإنه ليس بلد إلا يدخله رعب الدجال إلا المدينة، على كل نقب من أنقابها ملكان؛ يذبّان عنها رعب المسيح».

رجاله خمسة:

قد مروا: مر عبدالعزيز الأوسي في الأربعين من العلم، ومر إبراهيم بن سعد في السادس عشر من الإيمان، ومر أبو بكره في الرابع والعشرين منه، ومر سعد بن إبراهيم في السابع والأربعين من الوضوء، ومر أبوه إبراهيم في السادس والثلاثين من الجنائز.

لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع والإفراد والعننة والقول، ورواته كلهم مدنيون، وشيخه من أفراد، والحديث من أفراد.

## الحديث الرابع عشر

حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن نعيم بن عبدالله المجرم، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «على أنقاب المدينة ملائكة، لا يدخلها الطاعون ولا الدجال».

قوله: «على أنقاب المدينة» بفتح النون والقاف بعدها موحدة، وفي حديث أنس وأبي سعيد اللذين بعده: «على نقابها» جمع نقب بالسكون، وهما بمعنى، قال ابن وهب: المراد بها المداخل والأبواب، وأصل النقب: الطريق بين الجبلين، وقيل: الأنقاب: الطرق التي يسلكها الناس، ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَقَبُوا فِي الْبِلَادِ﴾ وفي حديث جابر: «يسيح في الأرض أربعين يوماً، يرد كل بلدة غير هاتين البلديتين؛ مكة والمدينة، حرهما الله تعالى عليه، يوم من أيامه كالسنة، ويوم كالشهر، ويوم كالجمعة، وبقية أيامه كأيامكم» أخرجه الطبراني، وهو عند أحمد بنحوه بسند جيد ولفظه: تطوى له الأرض في أربعين يوماً، إلا ما كان من طيبة» الحديث، وأصله عند مسلم، عن النواس بن سمعان بلفظ: قلنا: يا رسول الله! فما لبثه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً» فذكره وزاد: قلنا: يا رسول الله! فذلك اليوم الذي كالسنة تكفيننا فيه صلاة يوم؟ قال: «لا، اقدروا له قدره»، قلنا: يا رسول الله! وما إسرعه في الأرض؟ قال: «كالغيث استدبرته الريح»، وله عن عبدالله بن عمرو: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين، لا أدري يوماً أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً» الحديث، والجزم بأنها أربعون يوماً مقدّم على هذا التردد، فقد أخرجه الطبراني من وجه آخر عن عبدالله بن عمرو بلفظ: «يخرج - يعني الدجال - فيمكث في الأرض أربعين صباحاً، يرد فيها كل منهل، إلا الكعبة والمدينة وبيت المقدس» الحديث، فيحصر المؤمنين فيه، ثم يهلكه الله» وفي حديث جنادة بن أبي أمية: أتينا رجلاً من الأنصار من الصحابة قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «أنذرتكم المسيح» الحديث، وفيه: «يمكث في الأرض أربعين صباحاً، يبلغ سلطانه كل منهل، لا يأتي أربعة مساجد؛ الكعبة، ومسجد الرسول، ومسجد الأقصى، والطور» أخرجه أحمد، ورجاله ثقات.

رجاله أربعة:

مر منهم: إسماعيل بن أبي أويس في الخامس عشر من الإيمان، ومر أبو هريرة في

الثاني منه، ومر مالك في الثاني من بدء الوحي، ومر نعيم المجرم في الثاني من الوضوء، أخرج البخاري أيضاً في الفتن، ومسلم في الحج والنسائي فيه. وفي الطب.

### الحديث الخامس عشر

حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا الوليد، حدثنا أبو عمرو، حدثنا إسحاق، حدثني أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال؛ إلا مكة، والمدينة، ليس له من نقابها نقب؛ إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج الله كل كافر ومنافق».

قوله: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال» هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور، وشذ ابن حزم فقال: المراد ألا يدخله بعثه وجنوده، وكأنه استبعد إمكان دخول الدجال جميع البلاد، لقصر مدته، وغفل عما ثبت في صحيح مسلم أن بعض أيامه يكون قدر السنة، وفي رواية شيبان عن أنس في الفتن: «يجيء الدجال، حتى ينزل في ناحية المدينة» وفي حديث أبي سعيد التالي لهذا: «ينزل بعض السباخ التي بالمدينة»، وفي رواية حماد بن سلمة، عن إسحاق، عن أنس: «فيأتي سبخة الجرف، فيضرب رواقه، فيخرج إليه كل منافق، ومنافقة» والجرف - بضم الجيم والراء بعدها فاء - مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل، وقيل: على ثلاثة أميال، والمراد بالرواق الفسطاط، ولابن ماجه: «نزل عند الطريق الأحمر عند منقطع السبخة».

وقوله: «ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات» أي: تحصل لها زلزلة بعد أخرى، ثم ثالثة، حتى يخرج منها من ليس مخلصاً في إيمانه، ويبقى بها المؤمن الخالص، فلا يسلط عليه الدجال، ولا يعارض هذا ما في حديث أبي بكر الماضي أنه لا يدخل المدينة رعب الدجال، لأن المراد بالرعب ما يحصل من الفزع من ذكره، والخوف من عتوه، إلا الرجفة التي تقع بالزلزلة؛ لإخراج من ليس بمخلص، وحمل بعض العلماء الحديث الذي فيه: «أنها تنفي الخبث» على هذه الحالة دون غيرها، وقد تقدم أن الصحيح في معناه أنه خاص بناس وبزمان، فلا مانع أن يكون هذا الزمان هو المراد، ولا يلزم من كونه مراداً نفي غيره، وفي حديث محجن بن الأدرع عند أحمد والحاكم رفعه: «يجيء الدجال، فيصعد أحداً فيتطلع فينظر إلى المدينة فيقول لأصحابه: ألا تروا إلى هذا القصر الأبيض هذا مسجد أحمد، ثم يأتي المدينة، فيجد بكل نقب من نقابها ملكاً مصلتاً سيفه، فيأتي سبخة الجرف، فيضرب رواقه، ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات، فلا يبقى منافق ولا منافقة، ولا فاسق ولا فاسقة إلا خرج إليه، فتخلص المدينة فذلك يوم الخلاص، وفي حديث أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الذي تقدمت الإشارة إليه أول الباب، «وتطوى له طي فروة الكبش حتى يأتي المدينة فيغلب

على خارجها، ويمنع داخلها، ثم يأتي إيلياء، فيحاصر عصابة من المسلمين»، وحاصل ما وقع به الجمع أن الرعب المنفي هو الخوف والفرع، حتى لا يحصل لأحد فيها بسبب نزوله بقربها شيء منه، أو هو عبارة عن غاشية، وهو غلبته عليها، والمراد بالرجفة الارتفاع، وهو إشاعة مجيئه، وأنه لا طاقة لأحد به فيسارع إليه حينئذ من كان يتصف بالنفاق والفسق، فيظهر حينئذ تمام أنها تنفي حبشها، وفي رواية أنس في الفتن زيادة: «إن شاء الله»، بعد قوله: «فلا يقربنها الدجال ولا الطاعون»، قيل: هذا الاستثناء محتمل للتعليق، ومحتمل للتبرك، وهو أولى، وقيل: إنه يتعلق بالطاعون فقط، وفيه نظر، ففي حديث محجن بن الأدرع المذكور آنفاً: «لا يدخلها الدجال إن شاء الله تعالى»، وهذا يؤيد أنه لكل منهما، وفي حديثه: «تلقاه بكل نقب من نقابها مَلَكٌ مصلت سيفه، يمنعه عنها»، وعند الحاكم عن أبي عبد الله القراط: سمعت سعد بن مالك وأبا هريرة يقولان: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأهل المدينة» الحديث وفيه: «ألا إن الملائكة مشتبكة بالملائكة، على كل نقب من أنقابها مَلَكٌ يحرسانها، لا يدخلها الطاعون، ولا الدجال»، قال ابن العربي: يجمع بين هذا وبين قوله: «بكل نقب من نقابها ملك مصلت سيفه» بأن سيف أحدهما مسلول والآخر بخلافه.

رجاله خمسة:

قد مروا: مر إبراهيم بن المنذر في الأول من العلم، ومر الأوزاعي في العشرين منه، ومر إسحاق بن عبد الله في الثامن منه، ومر الوليد بن مسلم في السادس والثلاثين من مواقيت الصلاة، ومر أنس في السادس من الإيمان، أخرجه مسلم في الفتن والنسائي في الحج.

#### الحديث السادس عشر

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما حدثنا به أن قال: «يأتي الدجال، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة، فينزل بعض السباخ التي بالمدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول: أشهد إنك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرأيت إن قتلتُ هذا ثم أحبيته، هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله، ثم يحييه، فيقول حين يحييه: والله ما كنت قط أشد بصيرة مني اليوم، فيقول الدجال: اقتله فلا أسلط عليه».

قوله: «حدثنا طويلاً عن الدجال» كذا ورد من هذا الوجه مبهماً، وقد ورد من غير هذا الوجه، عن أبي سعيد ما لعله يؤخذ منه ما لم يذكر لما في رواية أبي نضرة، عن أبي سعيد عند مسلم، أنه يهودي وأنه لا يولد له، وأنه لا يدخل مكة ولا المدينة، وفي رواية عطية عن

أبي سعيد رفعه في صفة عين الدجال، وفيه: «ومعه مثل الجنة والنار، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى، كلما خرجا من قرية، داخل أوائله»، أخرجه أبو يعلى والبخاري، وهو عند أحمد بن منيع مطول، وسنده ضعيف وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد رفعه في صفة عين الدجال أيضاً وفيه: «معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء، يجري فيها الماء، وصورة النار سوداء تدخن» وسأتكلم إن شاء الله تعالى بعد تمام الكلام على الحديث، على هذه الزيادات المذكورة في هذه الروايات، من صفة العين، والجنة، والنار.

وقوله: «يأتي الدجال» أي: إلى ظاهر المدينة.

وقوله: «فينزل بعض السباخ» - بكسر المهملة وتخفيف الموحدة - جمع سبخة بفتح الحين وهي الأرض الرملية التي لا تثبت لملوحتها، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة، وقد مر في الذي قبله الكلام على محل نزوله بأوفر من هذا.

وقوله: «التي تلي المدينة» أي: من قبل الشام.

وقوله: «فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس»، وفي رواية الفتن: «أو من خيار الناس»، وفي رواية أبي الوداك عند مسلم عن أبي سعيد: «فيتوجه قبله رجل من المؤمنين، فليلقاه مسالح الدجال فيقولون: أو ما تؤمن بربنا؟ فيقول: ما برنا خفاء، فينطلقون به إلى الدجال - بعد أن يريدوا قتله - فإذا رآه قال: يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله ﷺ»، وفي رواية عطية: «فيدخل القرى كلها؛ غير مكة والمدينة، حرمتا عليه، والمؤمنون متفرقون في الأرض، فيجمعهم الله، فيقول رجل منهم: والله لأنطلقن فلأنظرن هذا الذي أنذرنا رسول الله ﷺ، فيمنعه أصحابه خشية أن يفتن به، فيأتي حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه أخذوه، فسألوه: ما شأنه؟ فيقول: أريد الدجال الكذاب، فيكتبون إليه بذلك فيقول: أرسلوا به إليّ، فلما رآه عرفه»، والمسלحة: الثغر، والقوم ذوو سلاح.

وقوله: «فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ» حديثه في رواية عطية: «أنت الدجال الكذاب، الذي أنذرنا رسول الله ﷺ» وزاد: «فيقول له الدجال: لتطيعني فيما أمرك به، أو لأشقنك شقتين، فينادي: يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب.

وقوله: «فيقول الدجال: أرايتم إن قتلت هذا، فأحبيته» إلخ في رواية عطية: «ثم يقول الدجال لأوليائه» وهذا يوضح أن الذي يجيبه بذلك أتباعه، ويرد قول من قال: إن المؤمنين يقولون له ذلك تقيّةً، أو مرادهم: لا نشك أي: في كفرك وبطلان قولك.

وقوله: «فيقتله، ثم يحييه»، في رواية أبي الوداك: «فيأمر به الدجال فيشج، فيشبع ظهره ويطنه ضرباً»، فيقول: أما تؤمن بي فيقول: أنت المسيح الكذاب، فيؤمر به، فيوشر بالمشيار من مفرقه حتى يفرق بين رجله، ثم يمشي الدجال بين القطعتين، ثم يقول: قم؛ فيستوي

قائماً»، وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم: «فيدعو رجلاً ممتلئاً شباباً، فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين، ثم يدعو، فيقبل ويتهلل وجهه يضحك» وفي رواية عطية: فيأمر به فيمد برجليه، ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه، ثم يشقه شقتين، ثم يقول الدجال لأوليائه: أرايتم إن أحييت لكم هذا ألستم تعلمون أني ربكم؟ فيقولون: نعم فيأخذ عصي، فضرب أحد شقيه فاستوى قائماً، فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه، وأحبوه وأيقنوا بذلك أنه ربهم، عطية ضعيف، قال ابن العربي: هذا اختلاف عظيم في قتله بالسيف وبالميشار، قال: فيجمع بأنهما رجلان يقتل كلا منهما قتلة غير قتلة الآخر، كذا قال: والأصل عدم التعدد، ورواية الميشار تفسر رواية الضرب بالسيف فلعل السيف كان فيه فلول فصار كالميشار، وأراد المبالغة في تعذيبه بالقتلة المذكورة، ويكون قوله: «فضربه بالسيف» مفسراً لقوله: أنه نشره.

وقوله: «فيقطعه جزلتين» إشارة إلى آخر أمره لما ينتهي نشره، قلت: وفي هذا الجمع تكلف واضح، قال ابن العربي: وقد وقع في قصة الذي قتله الخضر أنه وضع يده في رأسه فاقتلعه، وفي أخرى فأضجعه فذبحه بالسكين، فلم يكن بد من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، لكن القصة واحدة، وقد مر الجمع بين روايتي الخضر آخر كتاب العلم في باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم؟ قال الخطابي: فإن قيل: كيف يجوز أن يجري الله الآية على يد الكافر؛ فإن إحياء الموتى آية عظيمة من آيات الأنبياء، فكيف ينالها الدجال؛ وهو كذاب مفتر يدعي الربوبية؟ فالجواب: أنه على سبيل الفتنة للعباد، إذ كان عندهم ما يدل على أنه مبطل، غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر، يقرأه كل مسلم، فدعواه داحضة مع وسم الكفر، ونقص الذات، والقدر، إذ لو كان الهاً لأزال ذلك عن وجهه، وآيات الأنبياء سالمة من المعارضة فلا يشتبهان، وقال الطبري: لا يجوز أن تعطى أعلام الرسل لأهل الكذب والإفك في الحالة التي لا سبيل لمن عاين ما أتى به فيها، إلا الفصل بين المحق منهم، والمبطل، فأما إذا كان لمن عاين ذلك السبيل إلى علم الصادق من الكاذب، فمن ظهر ذلك على يده فلا ينكر إعطاء الله ذلك للكذابين، فهذا بيان الذي أعطيه الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده، ومحنة لمن عاينه، وفي الدجال مع ذلك دلالة بينة لمن عقل على كذبه، لأنه ذو أجزاء مؤلفة، وتأثير الصنعة فيه ظاهر، مع ظهور الآفة به من عور عينه، فإذا دعا الناس إلى أنه ربهم فأسوأ حال من يراه من ذوي العقول أن يعلم أنه لم يكن ليسوي خلق غيره، ويعدله، ويحسنه، ولا يدفع النقص عن نفسه، فأقل ما يجب أن يقول: يا من يزعم أنه خالق السماء والأرض صور نفسك وعدلها، وأزل عنها العاهة، فإن زعمت أن الرب لا يحدث في نفسه شيئاً فأزل ما هو مكتوب بين عينيك، وقال المهلب: ليس في اقتدار الدجال على إحياء المقتول ما يخالف قوله ﷺ الاتي إن شاء الله تعالى: «هو أهون على الله من ذلك» أي: من أن يمكن من المعجزات تمكيناً صحيحاً؛ فإن اقتداره

على قتل الرجل ثم إحيائه لم يستمر له فيه، ولا في غيره، ولا استضر به المقتول إلا ساعة تألمه بالقتل، مع حصول ثواب ذلك له، وقد لا يكون وجد للقتل ألماً لقدرة الله تعالى على دفع ذلك عنه، قلت: وهذا هو الظاهر عندي، وقال ابن العربي: الذي يظهر على يد الدجال من الآيات: من إنزال المطر، والخصب على من يصدقه، والجذب على من يكذبه، واتباع كنوز الأرض له، وما معه من جنة ونار، ومياه تجري كل ذلك محنة من الله، واختبار ليهلك المرتاب، وينجو المتيقن، وذلك كله أمر مخوف، ولهذا قال ﷺ: «لا فتنة أعظم من فتنة الدجال، وكان يستعيذ منها في صلاته تشريعاً لأمته.

وأما قوله في الحديث الآخر عند مسلم: «غير الدجال أخوف لي عليكم» فإنما قال ذلك للصحابة؛ لأن الذي خافه عليهم أقرب إليهم من الدجال، فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف يشتد الخوف منه على البعيد المظنون وقوعه به، ولو كان أشد.

وقوله: «فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني الآن»، في رواية أبي الوداك: «ما أزدت فيك إلا بصيرة، ثم يقول: يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس»، وفي رواية عطية: «فيقول له الدجال: أما تؤمن بي؟ فيقول: أنا الآن أشد بصيرة فيك مني، ثم نادى في الناس: يا أيها الناس، هذا المسيح الكذاب؛ من أطاعه فهو في النار، ومن عصاه فهو في الجنة»، ونقل ابن التين عن الداودي أنه إذا قال ذلك للدجال، ذاب كما يذوب الملح في الماء؛ كذا قال، والمعروف أن ذلك إنما يحصل للدجال إذا رأى عيسى بن مريم.

وقوله: «فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه» في رواية أبي الوداك: «فيأخذه الدجال ليذبحه، فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاس، فلا يستطيع إليه سبيلاً» وفي رواية عطية: «فقال له الدجال: لتطيعني أو لأذبحنك، فقال: والله لا أطيعك أبداً، فأمر به، فاضجع، فلا يقدر عليه، ولا يتسلط عليه مرة واحدة» زاد: «فأخذ بيديه ورجليه فألقي في النار وهي غبراء ذات دخان»، وفي رواية أبي الوداك: «فيأخذ بيديه ورجليه، فيقذف به، فيحسب الناس أنه قذفه إلى النار، وإنما ألقى في الجنة» زاد في رواية عطية: «قال النبي ﷺ: «ذلك الرجل أقرب أمتي مني، وأرفعهم درجة» وفي رواية أبي الوداك: «هذا أعظم شهادة عند رب العالمين»، وعند أبي يعلى، وعبد بن حميد، عن عطية: «أنه يذبح ثلاث مرات، ثم يعود ليذبحه الرابعة فيضرب الله على حلقه بصفيحة نحاس، فلا يستطيع ذبحه»، والأول هو الصواب، وفي حديث عبدالله بن عمرو رفعه في ذكر الدجال: «يدعو برجل لا يسلطه الله إلا عليه» فذكر نحو رواية أبي الوداك، وفي آخره: «فيهوي إليه بسيفه، فلا يستطيعه، فيقول: أخره عني»، وفي حديث عبدالله بن المعتمر: «ثم يدعو برجل فيما يرون، فيؤمر به فيقتل، ثم يقطع أعضائه كل عضو على حدة، فيفرق بينها، حتى يراه الناس، ثم يجمعها، ثم

يضرب بعضاً، فإذا هو قائم، فيقول: أنا الله الذي أميت وأحيي قال: وذلك كله سحر، سحر أعين الناس، ليس يعمل من ذلك شيئاً» وهو سند ضعيف جداً، وفي رواية أبي يعلى من الزيادة: «قال أبو سعيد: كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم من قوته وجلده»، وفي «صحيح مسلم» عقب رواية عبيد الله بن عتبة، قال أبو إسحاق يقال: إن هذا الرجل هو الخضر كذا، أطلق فظن القرطبي أن أبا إسحاق المذكور هو السبيعي أحد الثقات من التابعين، ولم يصب في ظنه؛ فإن السند المذكور لم يجر لأبي إسحاق فيه ذكر؛ وإنما أبو إسحاق الذي قال ذلك هو: إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد، راوي «صحيح مسلم» عنه كما جزم به عياض، والنووي وغيرهما، وقد ذكر ذلك القرطبي في «تذكرته» أيضاً قبل فكان قوله في الموضوع الثاني: السبيعي؛ سبق قلم، ولعل مستنده في ذلك ما قاله معمر في جامعه بعد ذكر هذا الحديث، قال معمر: بلغني أن الذي يقتله الدجال الخضر، وكذا أخرجه ابن حبان، عن عبدالرزاق، عن معمر قال: كانوا يرون أنه الخضر، وقال ابن العربي: سمعت من يقول: إن الذي يقتله الدجال، هو الخضر، وهذه دعوى لا برهان لها، وقد تمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» عن أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال: لعله يدركه بعض من رأي، أو سمع كلامي» الحديث، ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم، -تقدم التنبيه عليها-: شاب ممتلىء شباباً ويمكن أن يجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شاباً، ويحتاج إلى دليل، قلت: دليله ظاهر فإن الخضر لو كان يهرم كغيره من الأدميين، يكون داخلًا في قوله تعالى: ﴿ومن نعلمه ننكسه في الخلق﴾ فيكون من مدة طويلة، رجع إلى غاية من الضعف لا حركة لها، فالذي يظهر أنه ممتع بشبابه وصحته.

ثم أعلم أنني ذكرت لك عند أول شرح هذا الحديث أنني سأذكر لك ما في بعض روايات حديث أبي سعيد هذا، مما مع الدجال من الجنة والنار، وغير ذلك، ومن صفته فأقول: أعلم أن البخاري أخرج في الفتن، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال في الدجال: «إن معه ماء» وناراً؛ فنارُه ماء بارد، وماؤه نارٌ» وعند مسلم عن ربيعي: اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة: لأننا بما مع الدجال أعلم منه، وفي رواية عن ربيعي أيضاً، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأننا أعلم مما مع الدجال منه، معه نهران يجريان أحدهما رأي العين: ماء أبيض، والآخر رأي العين: نار تاجح» وفي رواية شعيب بن صفوان: «فأما الذي يراه الناس ماء فنارٌ محرق، وأما الذي يراه الناس ناراً فماءٌ باردٌ» الحديث، وفي حديث سفينة عند أحمد والطبراني: «معه واديان، أحدهما: جنة، والآخر: نار، فناره جنة، وجنته نار»، وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه: «وإن من فتنته أن معه جنةً وناراً فناره جنة، وجنته نار، فمن ابتلي بناره فليستغث بالله، وليقرأ فواتح الكهف، فتكون عليه برداً وسلاماً».

وقوله: «ماؤه نار» زاد محمد بن جعفر في روايته: «فلا تهلكوا» وفي رواية أبي مالك:

«فإن أدركه أحد فليات النهر الذي يراه ناراً، وليغمض، ثم ليطاطيء رأسه فيشرب»، وفي رواية شعيب بن صفوان: «فمن أدرك ذلك منكم، فليقع في الذي يراه ناراً، فإنه ماء عذب طيب»، وفي حديث أبي سلمة عن أبي هريرة: «وإنه يجيء معه مثل الجنة والنار، فالتى يقول: إنه الجنة هي النار» أخرجه أحمد، وهذا كله يرجع إلى اختلاف المرثي بالنسبة إلى الرائي، فإما أن يكن الدجال ساحراً فيخيل الشيء بصورة عكسه، وإما أن يجعل الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال ناراً وباطن النار جنة، وهذا الراجح، وإما أن يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة، وعن المحنة والنعمة بالنار، فمن أطاعه فأنعم عليه بجنته يؤول أمره إلى دخول نار الآخرة، وبالعكس، ويحتمل أن يكون ذلك من جملة المحنة، والفتنة، فيرى الناظر إلى ذلك من دهشته النار فيظنها جنة، وبالعكس.

وهذا الحديث لا يعارض ما أخرجه الشيخان عن المغيرة بن شعبة قال: ما سألت أحد النبي ﷺ عن الدجال ما سألته وإنه قال لي: «ما يضرك منه؟» قلت: لأنهم يقولون: إن معه جبل خبز، ونهر ماء، قال: بل هو أهون على الله من ذلك.

فقد قال عياض: معناه هو أهون من أن يجعل ما يخلقه على يده مضلاً للمؤمنين، ومشككاً لقلوب الموقنين بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً، ويرتاب الذين في قلوبهم مرض، فهو مثل قول الذي يقتله: ما كنت أشد بصيرة مني فيك، لأن قوله: «هو أهون على الله من ذلك» أنه ليس معه شيء من ذلك، بل المراد أهون من أن يجعل شيئاً من ذلك آية على صدقه لاسيما، وقد جعل فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من قرأ، من لا يقرأ زائدة على شواهد كذبه من حديثه ونقصانه، والحامل على هذا التأويل أنه ورد في حديث آخر مرفوع، ومعه جبل من خبز ونهر من ماء، أخرجه أحمد والبيهقي في «البعث» عن مجاهد، قال: إنطلقنا إلى رجل من الأنصار فقلنا له: حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ في الدجال، ولا تحدثنا عن غيره، فذكر حديثاً فيه: «تمطر الأرض ولا ينبت الشجر، ومعه جنة ونار، فناره جنة، وجنته نار، ومعه جبل خبز» ورجاله ثقات، ولأحمد عن جنادة بن أبي أمية عن رجل من الأنصار: «معه جبال الخبز وأنهار الماء»، ولأحمد عن جابر معه جبال من خبز والناس في جهد إلا من تبعه، ومعه نهران، الحديث فدل اثبت من ذلك على أن قوله: هو أهون على الله من ذلك، ليس المراد به ظاهره، وأنه لا يجعل على يديه شيئاً من ذلك، بل هو على التأويل المذكور، قال ابن العربي أخذ بظاهر قوله: «هو أهون على الله من ذلك» من رد من المبتدعة الأحاديث الثابتة أن معه جنة وناراً، وغير ذلك قال: وكيف يرد بحديث محتمل ما ثبت في غيره من الأحاديث الصحيحة، فلعل الذي جاء في حديث المغيرة جاء قبل أن يبين النبي ﷺ أمره، ويحتمل أن يكون قوله: «هو أهون أي: لا يجعل له ذلك حقيقة، وإنما هو تخيل وتشبيه على الأبصار، فيثبت المؤمن ويزل الكافر، ومال ابن حبان في «صحيحه»

إلى الآخر فقال: هذا لا يضاد خبر أبي مسعود بل معناه أنه أهون على الله من أن يكون نهر ماء يجري فإن الذي معه يرى أنه ماء وليس بماء.

وقوله: في حديث المغيرة أنهم يقولون: «الضمير للناس أو لأهل الكتاب».

وقوله: «معه جبل خبز» بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي، المراد به أن معه من الخبز قدر الجبل وأطلق الخبز وأراد به أصله، وهو القمح مثلاً، زاد في رواية هشيم عند مسلم معه جبال من خبز، ولحم، ونهر من ماء، وفي رواية إبراهيم بن حميد أن معه الطعام، والأنهار، وفي رواية يزيد بن هارون أن معه الطعام والشراب، وأما وصفه فقد أخرج البخاري، عن عبدالله بن عمر قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال: «إني لأنذركموه وما من نبي إلا وقد أنذره قومه ولكني سأقول، لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه، إنه أعور وإن الله ليس بأعور».

وقوله: «وما من نبي إلا وقد أنذره قومه»، زاد في رواية معمر لقد أنذره، نوح قومه، وفي حديث أبي عبيدة بن الجراح عند أبي داود والترمذي وحسنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر قومه الدجال، وعند أحمد لقد أنذره نوح أمته والنبیون من بعده، أخرجه من وجه آخر عن ابن عمر وقد استشكل إنذار نوح قومه بالدجال، مع أن الأحاديث قد ثبتت أنه يخرج بعد أمور ذكرت، وأن عيسى يقتله بعد أن ينزل من السماء فيحكم بالشرعة المحمدية، والجواب أنه كان وقت خروجه أخفى على نوح ومن بعده فكأنهم أنذروا به، ولم يذكر لهم وقت خروجه، فحذروا قومهم من فتنته ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام في بعض طرقه «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه»، فإنه محمول على أن ذلك كان قبل أن يتبين له وقت خروجه، وعلاماته فكان يجوز أن يخرج في حياته عليه الصلاة والسلام، ثم بين له بعد ذلك حاله، ووقت خروجه فأخبر به فبذلك تجتمع الأخبار، قال ابن العربي إنذار الأنبياء أمهم بأمر الدجال تحذير من الفتن وطمانينة لها حتى يزعزعها عن حسن الاعتقاد، وكذلك تقريب النبي ﷺ له زيادة في التحذير، وأشار مع ذلك إلى أنهم إذا كانوا على الإيمان ثابتين دفعوا الشبه باليقين.

وقوله: «لم يقله نبي لقومه» قيل: إن السر في اختصاص النبي ﷺ بالتنبية المذكور مع أنه أوضح الأدلة في تكذيب الدجال، أن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها من الأمم المتقدمة، ودل الخبر على أن علم كونه يختص خروجه بهذه الأمة كان طوي عن غير هذه الأمة. كما طوي عن الجميع علم وقت قيام الساعة.

وقوله: «إنه أعور وإن الله ليس بأعور» إنما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة. لكون العور أثر محسوس يدركه العالم والعامي، ومن لا يهتدي إلى الأدلة

العقلية فإذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة، والإله يتعالى عن النقص علم أنه كاذب، وزاد مسلم في رواية يونس، والترمذي في رواية معمر قال الزهري: فأخبرني عمرو بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب النبي ﷺ، أن النبي عليه الصلاة والسلام قال يومئذ للناس وهو يحذرهم: «تعلمون أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت»، وعند ابن ماجه نحو هذه الزيادة من حديث أبي أمامة وعند البزار عن عبادة بن الصامت وفيه تنبيه على أن دعواه الربوبية كذب، لأن رؤية الله تعالى مقيدة بالموت، والدجال يدعي أنه الله، ويراه الناس مع ذلك، وفي هذا الحديث رد على من يزعم أنه يرى الله تعالى في اليقظة، تعالى الله عن ذلك، ولا يرد على ذلك رؤية النبي ﷺ له ليلة الإسراء، لأن ذلك من خصائصه عليه الصلاة والسلام، فأعطاه الله تعالى في الدنيا القوة التي ينعم بها على المؤمنين في الآخرة، وأخرج البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «أعور العين اليمنى كأنها عنة طافية».

وقوله: «أعور العين اليمنى» في رواية غير أبي ذر أعور عين اليمنى بغير ألف ولام، ومثله في رواية الطبراني، وفي رواية لابن عمر في رؤيته عليه الصلاة والسلام لعيسى بن مريم في النوم، قال: ثم ذهب التفت فإذا رجل جسيم أحمر، جعد الرأس، أعور العين، كأنه عينه عنة طافية فقالوا: هذا الدجال، وفي رواية مالك: جعد ققط أعور، وفي رواية حنظلة: ورأيت وراءه رجلاً أحمر، جعد الرأس، أعور العين اليمنى، ففي هذه الطرق أنه أحمر، وفي حديث عبدالله بن مغفل عند الطبراني: أنه آدم جعد، فيمكن أن تكون أدمته صافية ولا ينافي أن يوصف مع ذلك بالحمرة لأن كثيراً من الأدم قد تحمر وجنته.

وقوله: «عنة طافية» بياء غير مهموز أي: بارزة ولبعضهم بالهمز أي ذهب ضوءها قال القاضي عياض: رويناه عن الأكثر بغير همز، وهو الذي صححه الجمهور، وجزم به الأخفش ومعناه أنها ناتئة تنوء حبة العنب بين أخواتها، قال: وضبطه بعض الشيوخ بالهمز وأنكره بعضهم ولا وجه لإنكاره فقد جاء في آخر أنه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة، وهذه صفة حبة العنب إذا سال ماؤها وهو يصحح رواية الهمز، والحديث المذكور عند أبي داود يوافقه حديث عبادة بن الصامت، ولفظه: «رجل قصير أفحج» بفاء ساكنة، ثم مهملة مفتوحة ثم جيم من الفحج، وهو تباعد ما بين الساقين، أو الفخذين، وقيل تداني صدور القدمين مع تباعد العقبين، وقيل: هو الذي في رجله اعوجاج، وفي الحديث المذكور جعد أعور مطموس العين، ليست بناتئة بنون ومثناة، ولا جحراء بفتح الجيم وسكون المهملة ممدود أي: عميقة وبتقديم الحاء أي: ليست متصلبة، وفي حديث عبدالله بن مغفل ممسوح العين، وفي حديث سمرة مثله وكلاهما عند الطبراني، ولكن في حديثهما أعور العين اليسرى، ومثله لمسلم في حديث حذيفة، وهذا بخلاف قوله في الحديث السابق أعور العين اليمنى، وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر، فيكون أرجح، وإلى ذلك أشار ابن عبدالبر، لكن جمع بينهما

القاضي عياض فقال: تصحح الروايتان معاً بأن تكون المطموسة والممسوحة هي العوراء الطائفة بالهمز أي: التي ذهب ضوءها، وهي العين اليمنى كما في حديث ابن عمر، وتكون الجاحظة التي كأنها كوكب وكأنها نخاعة في حائط هي الطافية، بلا همز وهي العين اليسرى، كما جاء في الرواية الأخرى، وعلى هذا فهو أعور العين اليمنى واليسرى معاً فكل واحدة منهما عوراء أي: معيبة فإن الأعور من كل شيء المعيب، وكلا عيني الدجال معيبة فإحداهما معيبة بذهاب ضوءها حتى ذهب إدراكها، والأخرى بنتوتها قال النووي: هو في غاية الحسن وقال القرطبي: في الفهم حاصل كلام القاضي أن كل واحدة من عيني الدجال عوراء، إحداهما بما أصابها حتى ذهب إدراكها والأخرى بأصل خلقها معيبة لكن يبعد هذا التأويل، أن كل واحدة من عينيه قد جاء وصفها في الرواية بمثل ما وصفت به الأخرى من العور وأجاب صاحبه القرطبي في «التذكرة» بأن الذي تأوله القاضي صحيح، فإن المطموسة وهي التي ليست ناتئة ولا جحراء هي التي فقدت الإدراك، والأخرى وصفت بأن عليها ظفرة، وهي جلدة تغطي العين وإذا لم تقطع عميت العين، فالعور فيهما لأن الظفرة مع غلظها تمنع الإدراك أيضاً، فيكون الدجال أعمى أو قريباً من ذلك، إلا أنه جاء ذكر الظفرة في العين اليمنى في حديث سفينة جاء في العين الشمال في حديث سمرة.

وهذا هو الذي أشار إليه شيخه بأن كل واحدة منهما جاء وصفها بمثل ما وصفت الأخرى، ثم قال: في «التذكرة» يحتمل أن تكون كل واحدة منهما عليها ظفرة، فإن في حديث حذيفة أنه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة، قال: وإذا كانت الممسوحة عليها ظفرة فالتى ليست كذلك، أولى قال: وقد فسرت الظفرة بأنها لحمة كالعلقة، وفي حديث أبي سعيد عند أحمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفى كأنها نخاعة في حائط مجصص، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري فوصف عينيه معاً وعند أبي يعلى من هذا الوجه أعور ذو حدقة جاحظة لا تخفى كأنها كوكب دري ولعلها أبين، لأن المراد بوصفها بالكوكب شدة إتقادها وهذا بخلاف وصفها بالطمس، وفي حديث أبي بن كعب عند أحمد والطبراني: «إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء»، وهو يوافق وصفها بالكوكب، وفي حديث سفينة، عند أحمد والطبراني أعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة، والذي يتحصل من مجموع الأخبار أن الصواب في طافية بغير همز فإنها قيدت في الرواية الماضية بأنها اليمنى، وصرح في حديث عبدالله بن مغفل، وسمرة وأبي بكره بأن عينه اليسرى ممسوحة، والطافية هي البارزة، وهي غير الممسوحة، والعجب ممن يجوز رواية الهمز في طافية وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد، فلو كان ذلك في حديثين لسهل الأمر، وأما الظفرة فجائز أن تكون في كلا عينيه لأنه لا يضاد الطمس، ولا التواء، وتكون التي ذهب ضوءها هي المطموسة، والمعيبة مع بقاء ضوءها هي البارزة، وتشبيهاً بالنخاعة في الحائط المجصص في غاية البلاغة، وأما تشبيهاً

بالزجاجة الخضراء، والكوكب الدرّي فلا ينافي ذلك؛ فإن كثيراً ممن يحدث له في عينه التواء يبقى معه الإدراك، فيكون الدجال من هذا القبيل، وقال البيضاوي: الظفرة لحمة تنبت عند المآق، وقيل: جلدة تخرج في العين من الجانب الذي يلي الأنف، ولا يمنع أن تكون في العين السالمة، بحيث لا توارى الحدقة بأسرها بل تكون على حدتها، قال ابن العربي: في اختلاف صفات الدجال بما ذكر من النقص، بيان أنه لا يدفع النقص عن نفسه، كيف كان، وأنه محكوم عليه في نفسه، وقال القاضي عياض: في هذه الأحاديث حجة لأهل السنة في صحة وجود الدجال، وأنه شخص معين يتلي به الله العباد، ويقدره على أشياء كإحياء الميت الذي يقتله، وظهور الخصب، والأنهار، والجنة، والنار، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء فتمطر، والأرض فتنبت، وكل ذلك بمشيئة الله، ثم يعجزه الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل، ولا غيره، ثم يبطل أمره، ويقتله عيسى بن مريم، وقد خالف في ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية؛ لأنكروا وجوده، وردوا الأحاديث الصحيحة، وذهب طوائف منهم كالجبائي إلى أنه صحيح الوجود، لكن كل الذي معه مخاريق وخيالات لا حقيقة لها، وألجأهم إلى ذلك أنه لو كان ما معه بطريق الحقيقة لم يوثق بمعجزات الأنبياء، وهو غلط منهم؛ لأنه لم يدع النبوة فتكون الخوارق على صدقه وإنما ادعى الإلهية، وصورة حاله تكذبه لعجزه ونقصه، فلا يغتر به إلا رعاة الناس، إما لشدة الحاجة والفاقة، وإما تقيّةً وخوفاً من أذاه وشرّه، مع سرعة مروره في الأرض، فلا يمكث حتى يتأمل الضعفاء حاله فمن صدقه في تلك الحال لم يلزم منه بطلان معجزات الأنبياء، ولهذا يقول له الذي يحييه بعد أن يقتله: ما ازددت فيك إلا بصيرة، ولا يعكر على ذلك ما ورد في حديث أبي أمامة عند ابن ماجه أنه يبدأ فيقول: أنا نبي، ثم يشني فيقول: أنار ربكم، فإنه يحمل على أنه إنما يظهر الخوارق بعد قوله الثاني، وفي حديث أبي أمامة: وإن من فتنته أن يقول للأعرابي: رأيت إن بعثت لك أباك وأمك؛ أتشهد أنني ربك؟ فيقول: نعم، فيمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه يقولان له: يا بني!! اتبعه فإنه ربك، وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه، فلا تبقى لهم سائمة إلا هلك، ويمر بالحي فيصدقونه، فيأمر السماء أن تمطر والأرض أن تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيتهم من يومهم ذلك أسمن ما كان، وأعظم، وأمدّه خواصر، وأدره ضروراً.

رجاله ستة:

قد مروا: مر الأربعة الأول بهذا النسق في الثالث من بدء الوحي، ومر عبيد الله المسعودي في السادس منه، ومر أبو سعيد في الثاني عشر من الإيمان، وفي الحديث لفظ رجل مبهم، وقد قيل: إنه الخضر عليه السلام، وقد مر في الخامس عشر من العلم؛ أخرجه البخاري أيضاً، ومسلم في الفتن، والنسائي في الحج.

ثم قال المصنف:

## باب المدينة تنفي الخبث

أي: بإخراجه وإظهاره.

### الحديث السابع عشر

حدثنا عمرو بن عباس، حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله تعالى عنه: جاء أعرابي النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محمومًا، فقال: أقلني فأبى ثلاث مرار فقال: «المدينة كالكبير تنفي خبثها وينصح طيبها».

قوله: «فجاء أعرابي» يأتي في السند ما قيل فيه.

وقوله: «فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محمومًا، فقال: أقلني» ظاهره أنه سأل الإقالة من الإسلام، وبه جزم عياض، وقال غيره: إنما استقال من الهجرة، وإلا لكان قتله على الردة.

وقوله: «ثلاث مرار» يتعلق بأقلني أو يقال، وقال القسطلاني: ثلاث مرار تنازعه الفعلان قبله، وهما: قوله: فقال، وقوله: فأبى.

وقوله: «المدينة كالكبير» ذكر عبد الغني بن سعيد في كتاب «الأسباب» له عند حديث: «المدينة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الحديد»: أن النبي ﷺ قاله في هذه القصة، وفيه نظر، والأشبه أنه قاله في قصة الذين رجعوا عن القتال معه يوم أحد.

وقوله: «كما تنفي خبثها» تقدم الكلام عليه في أول فضل المدينة.

وقوله: «وتنصح طيبها» بفتح أوله وسكون النون وبالمهملتين من النصوع، وهو الخلوص، والمعنى أنها إذا نفت الخبث تميز الطيب، واستقر فيها، وقوله: «طيبها» الأكثر بالنصب على المفعولية، وفي رواية الكشميهني بالتحثانية أوله، ورفع طيبها على الفاعلية وطيبها للجميع بالتشديد، وضبطه القزاز بكسر أوله، وبالتخفيف، ثم استشكله فقال: لم أر للنصوع في الطيب ذكراً، وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة والواو الثقيلة، قال: ويروى وتنضح بمعجمتين، وأغرب الزمخشري في «الفائق»، فضبطه بموحدة وضاد معجمة وعين، وقال: هو من أبضعه بضاعة إذا دفعها إليه، يعني أن المدينة تعطي طيبها لمن سكنها، وتعقبه الصفاني

بأنه خالف جميع الرواة في ذلك وقال ابن الأثير: المشهور بالنون والصاد المهملة، قال ابن التين: إنما امتنع النبي ﷺ من إقالته لأنه لا يعين على معصية، لأن البيعة في أول الأمر كانت على أن لا يخرج من المدينة إلا بإذن، فخروجه عصيان، قال: وكانت الهجرة إلى المدينة قبل فتح مكة فرضاً على كل مسلم، ومن لم يهاجر لم يكن بينه وبين المؤمنين موالة لقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ فلما فتحت مكة قال عليه الصلاة والسلام: «لا هجرة بعد الفتح» ففي هذا إشعار بأن مبايعة الأعرابي المذكور، كانت قبل الفتح، وقال ابن المنير: ظاهر الحديث ذم من خرج من المدينة، وهو مشكل، فقد خرج منها جمع كثير وسكنوا غيرها من البلاد، وكذا من بعدهم من الفضلاء، والجواب أن المذموم من خرج عنها كراهة فيها، ورغبة عنها، كما فعل الأعرابي المذكور، وأما المشار إليهم فإنما خرجوا لمقاصد صحيحة كنشر العلم، وفتح بلاد الشرك، والمرابطة في الثغور وجهاد الأعداء، وهم مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة، وفضل سكنائها، قال ابن بطال عن المهلب: فيه تفضيل المدينة على غيرها، بما خصها الله به من أنها تنفي الخبث.

ورتب على ذلك القول بحجية إجماع أهل المدينة، وتعقب بقول ابن عبد البر: إن الحديث دال على فضل المدينة، ولكن ليس الوصف المذكور عاماً لها في جميع الأزمنة، بل هو خاص بزمن النبي ﷺ، لأنه لم يكن يخرج منها رغبة عن الإقامة معه؛ إلا من لا خير فيه، وقال عياض نحوه، وأيده بما أخرجه مسلم عن أبي هريرة: «لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الفضة» قال: والنار إنما تخرج الخبث والرديء، وقد خرج من المدينة بعد النبي ﷺ جماعة من الصحابة، وقطنوا غيرها، وماتوا خارجاً عنها كعلي وابن مسعود وحذيفة وأبي عبيدة، ومعاذ وأبي الدرداء وغيرهم، فدل على أن ذلك خاص بزمنه عليه الصلاة والسلام بالقيود المذكور، ثم يقع تمام إخراج الرديء منها في زمن محاصرة الدجال، كما مر بيان ذلك مستوفى قريباً.

#### رجالہ خمسہ:

قد مروا، وفيه لفظ أعرابي مبهم: مر عمرو بن عباس وعبدالرحمن بن مهدي في الأول من استقبال القبلة، مر الثوري في السابع والعشرين من الإيمان، ومر محمد بن المنكدر في التاسع والخمسين من الوضوء، ومر جابر في الرابع من بدء الحجي، والأعرابي المبهم قال في الفتح: لم أقف على اسمه إلا أن الزمخشري في ربيع الأبرار ذكر أنه قيس بن أبي حازم، وهو مشكل لأنه تابعي كبير مشهور صرحوا بأنه هاجر فوجد النبي ﷺ قد مات وهو قد مر في الخمسين من الإيمان؛ فإن كان محفوظاً فلعله آخر وافق اسمه واسم أبيه، وفي الذيل لأبي

موسى في الصحابة قيس بن أبي حازم المنقري فيحتمل أن يكون هو هذا.  
وأخرجه البخاري أيضاً في الأحكام والنسائي في الحج.

### الحديث الثامن عشر

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد قال: سمعت زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه يقول: لما خرج النبي ﷺ إلى أحد رجوع ناس من أصحابه فقالت فرقة: نقتلهم، وقالت فرقة: لا نقتلهم، فنزلت: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ وقال النبي ﷺ: «إنها تنفي الرجال، كما تنفي النار خبث الحديد».

قوله: «رجع ناس من أصحابه» وفي المغازي رجوع ناس ممن خرج معه، يعني عبدالله بن أبي ومن تبعه، وقد ورد ذلك صريحاً في رواية موسى بن عقبة في المغازي، وأن عبدالله بن أبي كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة، فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبي ﷺ فخرج قال عبدالله بن أبي لأصحابه: أطاعهم وعصاني علامة نقتل أنفسنا، فرجع بثلاث الناس، قال ابن إسحاق: فاتبعهم عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر، - وكان خزرجياً - كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا، فأبوا فقال: أبعدكم الله.

وقوله: «فنزلت: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ هذا هو الصحيح في سبب نزولها، وأخرج ابن أبي حاتم، عن أبي سعيد بن معاذ قال: نزلت هذه الآية في الأنصار، خطب رسول الله ﷺ فقال: «من لي بمن يؤذيني» فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عباد وأسيد بن حضير، ومحمد بن مسلمة قال: فأنزل الله هذه الآية، وفي سبب نزولها قول آخر؛ أخرجه أحمد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه: أن قوماً أتوا المدينة، فأسلموا، فأصابهم الوباء، فرجعوا، واستقبلهم ناس من الصحابة، فأخبروهم، فقال بعضهم: «نافقوا، وقال بعضهم: لا، فنزلت، أخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلًا فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون نزلت في الأمرين معاً.

وقوله: «كما تنفي الرجال» كذا للأكثر، وللكشميهني: الدجال بالدال وتشديد الجيم؛ وهو تصحيف، وفي غزوة أحد تنفي الذنوب، وفي تفسير النساء: تنفي الخبث. وأخرجه في هذه المواضع كلها عن شعبة، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن غندر، عن شعبة، باللفظ الذي أخرجه في التفسير عن غندر أثبت الناس في شعبة، وروايته توافق رواية جابر الذي قبله؛ حيث قال فيه: تنفي خبثها، وكذا أخرجه مسلم عن أبي هريرة بلفظ: تخرج الخبث، ومضى في أول فضائل المدينة عن أبي هريرة: تنفي الناس، والرواية التي هنا بلفظ: تنفي

الرجال لا تنافي الرواية بلفظ: الخبث؛ بل هي مفسرة للرواية المشهورة بخلاف تنفي الذنوب، ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره أهل الذنوب فيلتئم مع باقي الروايات.  
رجاله خمسة:

قد مروا: مر سليمان بن حرب في الرابع عشر من الإيمان، ومر شعبة في الثالث منه، ومر عدي بن ثابت، وعبدالله بن يزيد في الثامن والأربعين منه، ومر زيد بن ثابت في تعليق بعد الثاني والعشرين من كتاب الصلاة.

فيه رواية صحابي عن صحابي أنصاريين، أخرجه البخاري أيضاً في المغازي والتفسير والمناسك، وفي ذكر المنافقين، وأخرجه الترمذي والنسائي في التفسير.  
ثم قال المصنف:

### باب

كذا للأكثر بلا ترجمة، وسقط من رواية أبي ذر فأشكل، وعلى تقدير ثبوته فلا بد له من تعلق بالذي قبله؛ لأنه بمنزلة الفصل من الباب، وقد أورد فيه حديثي أنس ويأتي عند كل واحد وجه تعلقه بالذي قبله.

### الحديث التاسع عشر

حدثني عبدالله بن محمد، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، سمعت يونس، عن ابن شهاب، عن أنس رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة».

وجه تعلقه بترجمة نفي الخبث، هو أن قضية الدعاء بتضعيف البركة وتكثيرها، تقليل ما يضادها، فيناسب ذلك نفي الخبث.

وقوله: «اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة» قال في «الفتح». أي: من بركة الدنيا بقرينة قوله في الحديث الآخر: «اللهم بارك لنا في صاعنا ومُدنا»، ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك، لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل، كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة، قلت: هذا كله انتصار منه لمذهبه، فالظاهر هو الاحتمال الثاني الذي هو العموم، ولا سبيل إلى تخصيصه بالحديث الذي ذكره، لأن القاعدة الأصولية أن ذكر الخاص بعد ذكر العام مقرونًا بحكمه، لا يفيد التخصيص فأحرى إذا لم يذكر بعده ولم يعلم هل هو متقدم عليه أو متأخر، واستثناء ما خرج بدليل إلخ غير مسلم لأن الدليل الذي ذكر لم يثبت تأخيره عن هذا الحديث، ثم قال: واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة، لكن لا تلزم من حصول أفضلية المفضول في شيء من الأشياء ثبوت الأفضلية له

على الإطلاق، وأما من ناقض ذلك بأنه يلزم أن يكون الشام واليمن أفضل من مكة؛ لقوله في الحديث الآخر: «اللهم بارك لنا في شامنا» وأعادها ثلاثاً، فقد تعقب بأن التأكيد لا يستلزم التكثير المصريح به في حديث الباب، وقال ابن حزم: لا حجة في حديث الباب لهم، لأن تكثير البركة بها لا يستلزم الفضل في أمور الآخرة، ورده عياض بأن البركة أعم من أن تكون في أمور الدين والدنيا؛ لأنها بمعنى النماء والزيادة، فأما في الأمور الدينية فلما يتعلق بها من حق الله تعالى من الزكاة، والكفارات، ولاسيما في وقوع البركة في الصاع والمُد، وقال النووي: الظاهر أن البركة حصلت في نفس المكي؛ بحيث يكفي المد فيها ما لا يكفي في غيرها، وهذا أمر محسوس عند من سكنها، وقال القرطبي إذا وجدت البركة فيها في وقت، حصلت إجابة الدعوة، ولا يستلزم دوامها في كل حين، ولكل شخص، قلت: الحق أن هذا الحديث واضح في تفضيل المدينة على مكة، إلا إذا قال المعارض أن دعوة النبي ﷺ لم تستجب؛ لأنها إذا كانت مستجابة كان معلوماً بالبدية أن البركة شاملة لأمر الدين والدنيا، فالبركة لغة: النماء والزيادة والسعادة، وقد قال تعالى: ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ فلا يمكن أن يقال أن البركة خاصة بالمد والأقوات، فأول ما تدخل فيه بركة المدينة النماء في عبادتها، وزيادة ثوابها على غيرها، وسعادة أهلها بها، وبهذا يحصل فضل المدينة على مكة، هذا ما ظهر لي والله تعالى أعلم.

رجاله ستة:

قد مروا: مر عبدالله بن محمد المسندي في الثاني من الإيمان، ومر وهب بن جرير في الخامس والأربعين من الوضوء، ومر أبوه جرير في السبعين من استقبال القبلة، ومر يونس في متابعة بعد الرابع من بدء الوحي، ومر الزهري في الثالث منه، ومر أنس في السادس من الإيمان.

أخرجه مسلم أيضاً في الحج.

ثم قال: تابعه عثمان بن عمر، عن يونس أي: تابع جرير بن حازم عثمان بن عمر في روايته لهذا الحديث، عن يونس بن يزيد، عن الزهري؛ وهذه المتابعة وصلها الذهلي في جمعه لحديث الزهري، وقد مر عثمان بن عمر في السابع والعشرين من الغسل، ومر يونس في الذي قبله.

ثم قال المصنف:

#### الحديث العشرون

حدثنا قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة، أوضع راحلته، وإن

كان على دابة حركها، من جها».

وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة الأولى هو أن قضية حب الرسول ﷺ للمدينة يناسب طيب ذاتها وأهلها، وهذا الحديث مر في باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة، في أواخر أبواب العمرة، ومر الكلام عليه هناك.

رجاله أربعة:

قد مروا: مرقبية في الحادي والعشرين من الإيمان، ومر إسماعيل بن جعفر في السادس والعشرين منه، ومر حميد الطول في الثاني والأربعين منه، ومر أنس في السادس منه.

ثم قال المصنف:

## باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة

### الحديث الحادي والعشرون

حدثني ابن سلام، أخبرنا الفزاري، عن حميد الطويل، عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد، فكره رسول الله ﷺ أن تعرى المدينة، وقال: «يا بني سلمة! ألا تحتسبون آثاركم!» فأقاموا.

هذا الحديث مر الكلام عليه مستوفى في باب احتساب الآثار، في أوائل صلاة الجماعة، وقد ترجم المصنف له بالتعليق؛ فترجم في الصلاة باحتساب الآثار؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «مكانكم تكتب لكم آثاركم» وترجم هنا بما ترى لقول الراوي: فكره النبي ﷺ أن تعرى المدينة، وكأنه عليه الصلاة والسلام اقتصر في مخاطبتهم على التعليل المتعلق بهم لكونه أدمى لهم إلى الموافقة.

رجاله أربعة:

قد مروا: مر محمد بن سلام في الثالث عشر من الإيمان، والفزاري المراد به: مروان بن معاوية، وقد مر في الحادي والثلاثين من مواقيت الصلاة، ومر محل حميد وأنس في الذي قبله.

ثم قال المصنف:

## باب

كذا في جميع النسخ بلا ترجمة، وهو مشتمل على حديثين وأثر، ولكل منهما تعلق بالترجمة التي قبله، فحديث: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» فيه إشارة إلى الترغيب في سكن المدينة، وحديث عائشة في قصة وعك أبي بكر وبلال فيه دعاؤه ﷺ للمدينة بقوله: «اللهم صححها» وفي ذلك إشارة إلى الترغيب في سكنها أيضاً، وأثر عمر في دعائه بأن تكون وفاته بها ظاهر في ذلك، وفي كل مناسبة لكرهته عليه الصلاة والسلام أن تعرى المدينة أي: تصير خالية.

### الحديث الثاني والعشرين

حدثنا مسدد، عن يحيى، عن عبيد الله بن عمر، قال: حدثني خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي». هذا الحديث مر الكلام عليه مستوفى في باب فضل ما بين القبر والمنبر، من أبواب التطوع.

رجاله ستة:

قد مروا: مر مسدد ويحيى القطان في السادس من الإيمان، وأبو هريرة في الثاني منه، ومر عبدالله العمري في الرابع عشر من الوضوء، ومر خبيب بن عبدالرحمن، وحفص بن عاصم في الثاني والستين من مواقيت الصلاة.

### الحديث الثالث والعشرون

حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وعك أبو بكر وبلال، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول: كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله وكان بلال إذا أفلح عن الحمى، يرفع عقيرته يقول:

ألا ليت شعري هل أبیتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل  
وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يدون لي شامة وطفيل  
قال: اللهم العن شيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وأمّية بن خلف؛ كما أخرجونا  
من أرضنا إلى أرض الوباء، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا  
مكة أو أشد، اللهم بارك لنا في صاعنا، وفي مدنا، وصححها لنا وانقل حماها إلى  
الجحفة» قالت: وقدمنا المدينة؛ وهي أوبأ أرض الله، قالت: فكان بطحان يجري نجلا  
تعني ماء آجنا.

قوله: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة» كان قدومه عليه الصلاة والسلام المدينة يوم  
الإثنين قريباً من وقت الزوال، قال الواقي: لليلتين خلتا من ربيع الأول، وقال ابن إسحاق:  
لثنتي عشرة ليلة خلت منه، وهذا هو المشهور الذي عليه الجمهور من السنة الأولى من  
التاريخ الإسلامي.

وقوله: «وعك» بضم أوله مبنياً للمجهول أي: أصابه الوعك وهو الحمى، والواعك  
الشديد من الحمى.

وقوله: «كيف تجدك» أي: تجد نفسك، أو جسدك.

وقوله: «مصبح» بمهمله ثم موحدة وزن محمد أي: مصاب بالموت صباحاً، وقيل المراد  
أنه يقال له وهو مقيم بأهله: صبحك الله بالخير، وقد يفجؤه الموت في بقية النهار، وهو مقيم  
في أهله.

وقوله: «والموت أذني» أي: أقرب.

وقوله: «من شرك» بكسر المعجمة وتخفيف الراء، السير الذي يكون في وجه النعل  
والمعنى أن الموت أقرب إلى الشخص من شرك نعله لرجله.

وقوله: «أقلع عنه» بفتح أوله أي: الوعك، وبضمها والإقلاع: الكف عن الأمر.

وقوله: «عقيرته» أي: صوته بيبكاء أو بغناء، قال الأصمعي: أصله أن رجلاً انعقرت رجله  
فرفعها على الأخرى وجعل يصيح؛ فصار كل من رفع صوته يقال: رفع عقيرته، وإن لم يرفع  
رجله، قال ثعلب: وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها.

وقوله: «بواد» أي: بوادي مكة.

وقوله: «اذخر» قد مر تفسيره مراراً.

وقوله: «وجليل» بالجيم نبت ضعيف يحشى به خصائص البيوت، وغيرها، وهو الثمام.

وقوله: «وهل أردن» بالنون الخفيفة وكذلك قوله: «وهل يبدون». وقوله: «مجنة» بفتح الميم وتشديد النون ماء عند عكاظ على أميال يسيرة من مكة، بناحية من الظهران، وكان به سوق، تقدم بيانه في أواخر الحج في باب التجارة أيام الموسم.

وقوله: «شامة وطفيل» جبلان بقرب مكة، وقال الخطابي: كنت أحسب أنهما جبلان حتى ثبت عندي أنهما عينان، وشامة بالمعجمة والميم مخففاً، وزعم بعضهم أن الصواب بالموحدة بدل الميم، والمعروف بالميم، وقيل: هذان البيتان اللذان أنشدهما بلال ليسا له، بل هما لبكر بن غالب الجرهمي أنشدهما عندما نفتهم خزاعة من مكة المكرمة.

وقوله: «اللهم العن» إلخ القائل هو بلال.

وقوله: «كما أخرجونا» متعلق بقوله: «اللهم» فمعنى قوله: «اللهم العن» أي: أبعدهم من رحمتك كما أبعدوننا من مكة.

وقوله: «إلى أرض الوباء» يمد ويقصر؛ وهو المرض العام، وقال الجوهري: الوباء يمد ويقصر، ويقال: الوباء: الموت الذريع، وقال الأطباء: هو عفونة الهواء.

وقوله: «حَبِّبْ» أمر من حَبَّبَ يحبب.

وقوله: «أو أشد» أي: أو حَبّاً أشد من حبنا لمكة.

وقوله: «في صاعنا» أي: في صاع المدينة، وهو مكيل يسع أربعة أمداد، والمد رطل وثلاث رطل، عند أهل الحجاز، ورتلان عند أهل العراق، الأول: قول مالك والشافعي، والثاني: قول أبي حنيفة، وأصل المُدّ ملء الكفين المتوسطتين، وفي رواية ابن إسحاق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله تعالى عنها: «اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك، دعاك لأهل مكة وأنا عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك لأهل مكة» الخ.

وقوله: «وصححها» أي: المدينة من الأمراض.

وقوله: «وانقل حماها» أي: حمى المدينة، وكانت وبيئة، وخص الدعاء بالحمى لأن أصحابه لما دخلوا المدينة وعكوا.

وقوله: «إلى الجحفة» بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء وهي ميقات أهل مصر والشام والمغرب، وذكر ابن الكلبي: أن العماليق أخرجوا بني عنبر وهو أخوة عاد من يثرب فنزلوا الجحفة، وكان اسمها مهيعة، فجاءهم سيل فأجحفهم أي: سلب أموالهم، وخرب أبنيتهم، ولم يبق شيئاً، فسميت الجحفة، وإنما خص الجحفة لأنها كانت حينئذ دار شرك، وقال الخطابي: كان أهل الجحفة إذ ذاك يهوداً، وكان ﷺ كثيراً يدعو على من لم يجه إلى دار الإسلام إذا خاف منه معونة أهل الكفر، ويسأل الله أن يتليهم بما يشغلهم عنه، وقد

دعا على قومه أهل مكة لما يش منهم فقال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسيع يوسف»، ودعا على أهل الجحفة بالحمى ليشغلهم بها فلم تزل الجحفة من يومئذ أكثر بلاد الله حمى، وإنه ليتقي شرب الماء من عينها التي يقال لها: عين حم، فقل من شرب منه إلا حم، ولما دعا عليه الصلاة والسلام بذلك الدعاء لم يبق أحد من أهل الجحفة إلا أخذته الحمى، ويحتمل أن يكون هذا هو السر في أن الطاعون لا يدخل المدينة لأن الطاعون وباء، والنبي عليه الصلاة والسلام دعا بنقل الوباء عنها، فأجاب الله دعاءه إلى آخر الأبد، فإن قيل: نهى النبي ﷺ عن القدوم على الطاعون، فكيف قدموا المدينة وهي وبئة؟ فالجواب: أن ذلك كان قبل النهي أو النهي يختص بالطاعون ونحوه من الموت الذريع، لا المرض وإن عم.

وقوله: «قالت» يعني عائشة، وهو متصل بما قبله في رواية عروة عنها.

وقوله: «وهي أوبأ أرض الله» أوبأ بالهمز في آخره أفعل التفضيل أي: أكثر وباء، وأشد من غيرها، وفي رواية محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة نحوه، وزاد: قال هشام: وكان وباؤها معروفاً في الجاهلية، وكان الإنسان إذا دخلها وأراد أن يسلم من وبائها قيل له: انهق فينهق، كما ينهق الحمار، وفي ذلك يقول الشاعر:

لعمري لئن غنيت من خيفة الردى نهيق حمار إنني لمروع

وقوله: «قالت: فكان بطحان» تعني وادي المدينة.

وقوله: «يجري نجلاً آجناً» النجل بفتح النون وسكون الجيم، وقد تكسر حكاه ابن التين، وقال ابن فارس: النجل بفتحيتين سعة العين، وليس هو المراد هنا، قيل: النجل النز بنون وزاي، يقال: استنجل الوادي إذا ظهر نزوزه، والنز بالفتح وبكسر هو ما يتحلب من الأرض من الماء، وقال ابن السكيت: النجل العين حين تظهر وينبع عين الماء، وقال الحرابي: نجلاً أي: واسعاً، ومنه عين نجلاء أي: واسعة، وقيل: هو الغدير الذي لا يزال فيه الماء، وغرض عائشة بذلك بيان السبب في كثرة الوباء بالمدينة، لأن الماء الذي هذه صفته يحدث عنده المرض.

وقوله: «تعني ماءً آجناً» هو من تفسير الراوي، وهو بفتح الهمزة وكسر الجيم بعدها نون أي: متغيراً، قال عياض: هو خطأ ممن فسره، فليس المراد هنا الماء المتغير قال في الفتح: وليس كما قال فان عائشة قالت ذلك في مقام التعليل لكون المدينة كانت وبئة، ولا شك أن النجل إذا فسر بكونه الماء الحاصل من النز، فهو بصدد أن يتغير وإذا تغير كان استعماله مما يحدث الوباء في العادة، وزاد ابن إسحاق في روايته عن هشام وعمرو بن عبدالله بن عروة جميعاً، عن عروة، عن عائشة عقب قول أبيها: فقلت: والله ما يدري أبي ما يقول، قالت: ثم دنوت إلى عامر بن فهيرة، وذلك قبل أن يضرب الحجاب علينا، فقلت: كيف تجدك يا

عامر؟ فقال:

لقد وجت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه  
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه  
وقالت في آخره: فقلت: يا رسول الله! إنهم يهدون، وما يعقلون من شدة الحمى؟  
الزيادة في قول عامر بن فهيرة، رواها مالك أيضاً في الموطأ عن يحيى بن سعيد، عن عائشة،  
منقطعاً، وقد جاء في حديث البراء أن عائشة وعكت أيضاً، وكان أبو بكر يدخل عليها، وكان  
وصول عائشة إلى المدينة مع آل أبي بكر، هاجر بهم أخوها عبدالله، وخرج زيد بن حارثة،  
وأبو رافع ببنتي النبي ﷺ فاطمة وأم كلثوم، وأسامة بن زيد وأمه أم أيمن، وسودة بنت زمعة  
وكانت رقية بنت النبي ﷺ سبقت مع زوجها عثمان، وأخرت زينب وهي الكبرى عند زوجها  
أبي العاص بن الربيع.

وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم.

فضل أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وبيان ذلك هو أن الله تعالى لما ابتلى نبيه عليه  
الصلاة والسلام بالهجرة، وفراق الوطن ابتلى أصحابه بالأمراض، فتكلم كل إنسان بما فيه،  
فأما أبو بكر فتكلم بأن الموت شامل للخلق في المساء والصباح، وأما بلال فتمنى الرجوع  
إلى وطنه، فانظر إلى فضل أبي بكر على غيره.

وفيه، في دعائه عليه الصلاة والسلام بأن يحبب الله لهم المدينة حجة واضحة على  
أفضلية المدينة على مكة، لأن قوله: «أو أشد» تحصل به زيادة محبته عليه الصلاة والسلام  
للمدينة، ومحبته تابعة لمحبة الله تعالى.

وفيه حجة على من كذب بالقدر؛ لأن الله عز وجل هو المالك للنفوس، يحبب إليها ما  
شاء، ويبغض إليها ما شاء، فأجاب الله دعوة نبيه عليه الصلاة والسلام فأحبوا المدينة حباً  
دام في نفوسهم إلى أن ماتوا عليه.

وفيه رد على الصوفية إذ قالوا إن الولي لا تتم له الولاية إلا إذا تم له الرضا بجميع ما  
نزل به، ولا يدعو الله في كشف ذلك عنه، فإن دعا فليس في الولاية كاملاً.

وفيه حجة على بعض المعتزلة القائلين بأن لا فائدة في الدعاء مع سابق القدر، والمذهب  
أن الدعاء عبادة مستقلة، ولا يستجاب منه إلا ما سبق به التقدير، وفيه جواز هذا النوع من  
الغناء، وفيه مذاهب فذهب أبو حنيفة، ومالك وأحمد والثوري، وجماعة من الكوفة إلى تحريم  
الغناء، وذهب آخرون إلى كراهته نقل ذلك عن ابن عباس، ونص عليه الشافعي وجماعة من  
أصحابه، وحكي ذلك عن مالك وأحمد، وذهب آخرون إلى إباحته لكن بغير هذه الهيئة التي

تعمل الآن، روي عن جماعة من الصحابة عمر، وعثمان، وعبدالرحمن بن عوف وغيرهم، وجماعة من التابعين، وذهبت طائفة إلى التفرقة بين الغناء الكثير والقليل، ونقل ذلك عن الشافعي وطائفة إلى التفرقة بين الرجال والنساء فحرموه من الأجانب، وجوزوه من غيرهم، وقال ابن حزم: من نوى ترويح القلب ليقوى على الطاعة فهو مطيع، ومن نوى به التقوية على المعصية فهو عاص، وإن لم ينو شيئاً فهو لغو معفو عنه، وقال الأستاذ أبو منصور: إذا سلم من تضييع فرض ولم يترك حفظ حرمة المشايخ به فهو محمود، وربما أجر وفيه إن الله تعالى أباح للمؤمن أن يسأل ربه صحة جسمه، وذهاب الآفات عنه إذا نزلت به، كسؤاله إياه في الرزق، وليس في دعاء المؤمن ورغبته في ذلك إلى الله لوم، ولا قدح في دينه، وفيه تمثيل الصالحين والفضلاء بالشعر.

رجاله خمسة:

وفيه ذكر أبي بكر، وبلال وقد مر الجميع: مر عبید بن إسماعيل في الثاني والعشرين من الحيض، ومر أبو أسامة في الحادي والعشرين من العلم، ومر هشام وأبوه عروة، وعائشة في الثاني من بدء الوحي، ومر أبو بكر في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة بعد الحادي والسبعين من الوضوء، ومر بلال في التاسع والثلاثين من العلم، في الحديث «لعن شيبة بن ربيعة وعتبة وأمّية بن خلف»، وهؤلاء كفار من صناديد قريش معروفون.

لطائف إسناده:

فيه التحديث بالجمع، والنعنة، ورواته كوفيان، ومدنيان، وفيه رواية الابن عن الأب أخرجه مسلم في الحج.

### الحديث الرابع والعشرون

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عمر رضي الله تعالى عنه قال: «اللهم ارزقني شهادة في سبيلك وأجعل موتي في بلد رسولك ﷺ».

ذكر هذا الأثر هنا لمناسبة بينه وبين الحديث السابق، وذلك أنه لما سمع النبي ﷺ دعا بقوله: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا لمكة» سأل الله تعالى أن يجعل موته في المدينة إظهاراً لمحبهته إياها كمحبهته لمكة وإعلاماً بصدقه في ذلك، بسؤاله الموت فيها، وأخرج ابن سعد بإسناد صحيح، سبب دعائه بذلك عن عوف بن مالك أنه رأى رؤيا فيها أن عمر شهيد يستشهد فقال: لما قصها عليه أني لي بالشهادة وأنا بين ظهراي جزيرة العرب لست أغزو والناس حولي، ثم قال: بلى بلى يأتي بها الله إن شاء الله تعالى.

وقوله: «شهادة في سبيلك» فقبل الله دعاءه ورزق الشهادة، وقتله أبو لؤلؤة، غلام المغيرة بن شعبة ضربه في خاصرته وهو في صلاة الصبح، وكان يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة، وقيل لثلاث بقين منه سنة ثلاث وعشرين، وهو ابن ثلاث وستين سنة، في سن النبي ﷺ وسن أبي بكر رضي الله تعالى عنه.

وقوله: «واجعل موتي في بلد رسولك» وقد وقع كذا، ودفن عند أبي بكر وأبو بكر عند النبي ﷺ فالثلاثة في بقعة واحدة هي أشرف البقاع.  
رجاله سبعة:

مر منهم يحيى بن بكير والليث في الثالث من بدء الوحي، وعمر في الأول منه، ومر خالد بن يزيد وسعيد بن أبي هلال في الثاني من الوضوء، ومر زيد بن أسلم في الثاني والعشرين من الإيمان، ومر أبوه أسلم في الحادي والتسعين من الزكاة.  
ثم قال:

وقال ابن زريع عن روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة بنت عمر رضي الله تعالى عنهما قالت: سمعت يقول نحوه.

ولفظه عن حفصة، قالت: سمعت عمر يقول: اللهم قتلاً في سبيلك ووفاءً في بلد نبيك، قالت: فقلت: وأنى هذا قال: يأتي به الله إن شاء وهذا التعليق وصله الإسماعلي.  
ورجاله خمسة:

مر منهم يزيد بن زريع في السادس والتسعين من الوضوء، ومر روح بن القاسم في الثاني والثمانين منه، وممرت حفصة في الثالث والستين منه، ومر محل زيد بن أسلم في الذي قبله وفي هذه الرواية ذكر أم زيد ولم أقف على اسمها.  
ثم قال:

وقال هشام: عن زيد عن أبيه عن حفصة، سمعت عمر رضي الله تعالى عنه.

وأراد البخاري بهذين التعليقين بيان الاختلاف فيه على زيد بن أسلم فاتفق هشام بن سعد وسعيد بن أبي هلال على أنه عن زيد عن أبيه أسلم إلا أن هشاماً جعله عن أسلم عن حفصة عن عمر وابن أبي هلال جعله عن أسلم عن عمر، وانفرد روح بن القاسم عن زيد بقوله: عن أمه والمشهور أن زيدياً يروي عن أبيه لا عن أمه، وللحديث طريق أخرى أخرجها عمر بن شبة عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر إسنادها صحيح، ومن وجه آخر منقطع، وزاد فكان الناس يتعجبون من ذلك ولا يدرون ما وجهه حتى طعن أبو لؤلؤة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وهذا التعليق وصله محمد بن سعد.

ورجاله قد مر محلهم في الذي قبله إلا هشام، وهشام هو ابن سعد المدني أبو عباد ويقال: أبو سعد القرشي مولاهم صاحب زيد بن أسلم قال العجلي: جازز الحديث، حسن الحديث وقال أبو زرعة: محله الصدق وهو أحب إلي من ابن إسحاق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به هو ومحمد بن إسحاق عندي واحد، وقال أبو داود: هو أثبت الناس في زيد بن أسلم، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وكان متشيعاً، وقال ابن المدني: صالح وليس بالقوي وقال الساجي: صدوق، وقال ابن معين: ليس بشيء، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، علق له البخاري قليلاً، وأخرج في الشواهد روى عن زيد بن أسلم ونافع مولى بن عمر وسعيد المقبري، وغيرهم، وروى عنه الليث، والثوري، ووكيع وابن وهب وابن مهدي وغيرهم مات في أول خلافة المهدي سنة ستين ومائة.

### خاتمة

اشتمل ذكر المدينة على ستة وعشرين حديثاً المعلق منها أربعة، والمكرر منها فيه وفيما مضى تسعة والخالص سبعة عشر، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أبي هريرة في ذكر بني حارثة وحديث أبي بكر في ذكر الدجال، وفيه من الآثار أثر واحد؛ وهو أثر عمر الذي ختم به فأخرجه موصولاً ومعلقاً، وفيه إشارة إلى حسن الختام.

فنسأل الله تعالى الكريم أن يختم لنا بالحسن في المدينة المنورة، وأن يشفيني من كل مرض باطني وظاهري، فالذي استجاب لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عبده الطائع، يستجيب لعبده هذا الفقير المذنب، فكرمه شامل للمذنب والطائع، والإسلام جامع بيني وبين عمر رضي الله تعالى عنه، وأسأله أن يمن علي بختم هذا الكتاب وأن يرفعني به إلى المحل الأسنى، ويتقبل مني كل تأليف ألفتة.

إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

### نهاية كتاب الحج